



ممارسة رقم (24 - 2025/2024)

كراسة الشروط والمواصفات الفنية

بشأن صيانة وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) المتنوعة

للأمانة العامة لمجلس الوزراء

(الممارسة غير قابلة للتجزئة)



وثائق ممارسات صيانة أجهزة – آلات – معدات

طبعة 2021



وثائق

الممارسة رقم (24) لسنة 2025/2024

بشأن صيانة وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) المتنوعة
الخاصة بـ : الأمانة العامة لمجلس الوزراء

تتألف وثائق هذه الممارسة من المستندات الآتية :

- المستند رقم (1) الشروط العامة .
- المستند رقم (2) الشروط الخاصة .
- المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية .
- المستند رقم (4) نموذج صيغة العقد .
- المستند رقم (5) النماذج ، ويتضمن الوثائق التالية :
 - الوثيقة (1-5) نموذج بيانات الممارس
 - الوثيقة (2-5) نموذج صيغة العطاء
 - الوثيقة (3-5) نموذج محتويات العطاء
 - الوثيقة (4-5) نموذج التأمين الأولي
 - الوثيقة (5-5) نموذج التأمين النهائي
 - الوثيقة (6-5) نموذج المتعهدون من الباطن
 - الوثيقة (7-5) نموذج الإقرار رقم (1)
- المستند رقم (6) الملاحق - إن وجدت - ، ويتضمن الوثائق التالية :
 - الوثيقة (1-6) ملحق الشروط الإضافية .
 - الوثيقة (2-6) ملحق صيغة الاقرارات والتعهدات .
- المستند رقم (7) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدل بالقانون رقم 74 لسنة 2019 ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.



المستند رقم (1)
الشروط العامة



المستند رقم (1)
« الشروط العامة »
« فهرس المحتويات »

رقم الصفحة	الموضوع	رقم المادة
7	الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء	مادة (1)
7	عنوان مقدم العطاء	مادة (2)
7	تسليم وثائق الممارسة	مادة (3)
8	دراسة مستندات الممارسة	مادة (4)
8	شروط إعداد وتقديم العطاء	مادة (5)
9	مدة سريان العطاء	مادة (6)
9	الاجتماع التمهيدي	مادة (7)
10	آخر موعد لتقديم العطاءات	مادة (8)
10	محتويات العطاء	مادة (9)
11	العينات	مادة (10)
11	التأمين الأولي	مادة (11)
12	الأسعار	مادة (12)
13	فض المطاريف ودراسة العطاءات والبت فيها	مادة (13)
14	الترسية	مادة (14)
16	التأمين النهائي	مادة (15)
17	فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب	مادة (16)
18	نطاق الأعمال	مادة (17)
18	الجهاز الفني للمتعهد	مادة (18)
19	الاستبدال	مادة (19)
19	تغيير الشكل القانوني للمتعهد	مادة (20)
20	التزامات المتعهد	مادة (21)
21	مسئوليات الجهة العامة	مادة (22)



رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (23)	مدة تنفيذ الأعمال	21
مادة (24)	التدريب	21
مادة (25)	وثائق التأمين	22
مادة (26)	الأوامر التغييرية	23
مادة (27)	التمن	23
مادة (28)	الدفعه المقدمة	24
مادة (29)	التنازل	24
مادة (30)	التعاقد من الباطن	25
مادة (31)	حوالة الحق	25
مادة (32)	غرامة التأخير	25
مادة (33)	الحصم من مستحقات المتعهد	26
مادة (34)	عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ	26
مادة (35)	القوة القاهرة	27
مادة (36)	الظروف الطارئة	27
مادة (37)	إنهاء العقد للمصلحة العامة	28
مادة (38)	ثبات أسعار العقد	28
مادة (39)	السرية	28
مادة (40)	الضريبة	29
مادة (41)	دعم العمالة الوطنية	29
مادة (42)	النقل الجوي	30
مادة (43)	الكشف عن العمولات	30
مادة (44)	الملكية الفكرية	30
مادة (45)	المسؤولية عن الممتلكات	31
مادة (46)	التلوث وحماية البيئة	31
مادة (47)	ال أنظمة السلامة	31
مادة (48)	القانون الواجب التطبيق	31
مادة (49)	الاختصاص القضائي	31



مادة (1)

« الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء »

يشترط في الممارس المتقدم بعطاء لهذه الممارسة أن يكون فرداً أو شركة مقيداً في السجل التجاري وأن يكون مسجلاً في سجل الموردين أو المقاولين حسب طبيعة الممارسة .

وفي حال كان الممارس أجنبياً لا تسري في شأنه أحكام كل من الفقرة الأولى من هذه المادة وأحكام المادة (23) من المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بشأن قانون التجارة وتعديلاته.

مادة (2)

« عنوان مقدم العطاء »

على الممارس أن يبين عنوانه في دولة الكويت إذا كان ممارساً محلياً، وفي الكويت أو الخارج إذا كان أجنبياً، وتعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي توجه إليه على هذا العنوان بمثابة إعلان قانوني صحيح، وعليه أن يُخطر الأمانة العامة لمجلس الوزراء بكل تغيير يحدث على هذا العنوان كتابةً وبعلم الوصول، وإذا لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي ترسل إليه على عنوانه القديم صحيحة ونافذة في حقه وبمباشرة إعلان قانوني سليم منتجاً لكافة آثاره القانونية.

مادة (3)

« تسليم وثائق الممارسة »

يتم تسليم وثائق الممارسة لمن يرغب في التقدم لها خلال الزمان وفي المكان المحددين في الإعلان عن الممارسة بعد سداد الرسم المقرر لهذه الوثائق ويستثنى من هذا الرسم أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة.



مادة (4)

« دراسة مستندات الممارسة »

يُعد تقديم العطاء من الممارس إقراراً منه بأنه قد قام بدراسة كافة مستندات الممارسة والأعمال المطلوب تنفيذها، وأنه قد وضع في اعتباره كافة الشروط المحددة بوثائقها وأنه قد اطلع على كافة الأمور ذات الصلة بموضوع العقد.

مادة (5)

« شروط إعداد وتقديم العطاء »

يلتزم الممارس بإعداد العطاء وفقاً للشروط والضوابط الآتية :

- 1- أن يكون العطاء مكتوباً وموقعاً عليه من الشخص المفوض بالتوقيع قانوناً، وجميع صفحاته مختومة بختم الممارس في كافة وثائق الممارسة الرسمية الصادرة إلى الممارسين ولا يجوز التنازل عن تلك الوثائق إلى الغير.
- 2- أن يكون العطاء معبأً وكاملاً من جميع الوجوه حسب الشروط المبينة في وثائق الممارسة، ولا يجوز للممارس أن يقوم بإجراء أي كشط أو محو أو تعديل في وثائق الممارسة.
- 3- أن يوضع العطاء في المظاريف الرسمية المخصصة للممارسة، ويحكم إغلاقه، ولا تقبل المظاريف الممزقة أو التالفة أو المشوهة، وفي حال تلف أو تشويه أو ضياع مظروف الممارسة الرسمي يجب على الممارس أن يحصل على مظروف آخر عوضاً عنه ليقدّم فيه العطاء، مع مراعاة حكم البند (6) من هذه المادة.
- 4- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على جواز تقديم عطاء بديل ورغب الممارس في تقديم عطاء بديل أو أكثر، فيجب عليه الحصول على مجموعة من الوثائق الرسمية للممارسة لكل عطاء بديل يرغب في تقديمه، ويجب أن يدون بوضوح على كل مجموعة من الوثائق ما يدل على أنها تمثل عطاءً بديلاً.
- 5- أن يقدم العطاء من الممارس أو من يفوضه رسمياً في ذلك خلال الزمان وفي المكان المحددين في وثائق الممارسة مقابل إيصال مُثبت به بيانات الممارس ورقم الممارسة وموضوعها.
- 6- لن يتم استلام أي عطاء يرد بعد الموعد النهائي المحدد في الإعلان عن الممارسة لتقديم العطاءات.
- 7- لن يتم استلام أي عطاء عليه علامة أو إشارة.



- 8- ما لم يتم حظر ذلك في وثائق الممارسة، يجوز استعمال الوسائل الالكترونية لإتمام الإجراءات السابقة كلها أو بعضها، شريطة أن تكون مستوفية لكافة الشروط والمتطلبات السابقة.
- 9- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عينات ، فإنه لن يتم قبول العطاء ما لم يكن مصحوباً بالعينات المطلوبة أو الإيصال الدال على استلامها من الجهة المحددة بوثائق الممارسة؛ ويُعد باطلاً كل عطاء يخالف أحكام البندين (2) و (3) ما لم يتم قبوله لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة.

مادة (6)

﴿ مدة سريان العطاء ﴾

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره ولمدة (90) يوماً من تاريخ فض مظارييف العطاءات .

وإذا تعذر البت في العطاءات خلال المدة المحددة لسريانها، فسيُطلب من مقدمي العطاءات قبول سريان عطاءاتهم لمدة أخرى مماثلة على الأكثر، ويتعين أن يوافق كل منهم كتابةً على التمديد مع تحديد مدة التأمين الأولى، ويستبعد عطاء من لم يقبل مدّة سريانه.

مادة (7)

﴿ الاجتماع التمهيدي ﴾

في الحالات التي يتقرر فيها عقد جلسة للاستفسارات، سيعقد اجتماعاً تمهيدياً للرد على الاستفسارات المقدمة بشأن الممارسة وفقاً للموعد والمكان المحددين بالإعلان عنها.

ويجوز لكل من قام بشراء وثائق الممارسة حضور الاجتماع المشار إليه سواء بشخصه أو من يمثله. ويعتبر كل ما يُدون بمحضر هذا الاجتماع جزءاً لا يتجزأ من وثائق الممارسة ويسرى في مواجهة مقدمي العطاءات سواء من حضر منهم أو لم يحضر هذا الاجتماع. وسيتم تعميم الأسئلة والاستفسارات والردود عليها بعد اعتمادها على جميع الممارسين قبل موعد إقفال العطاءات بوقت كاف.



مادة (8)

« آخر موعد لتقديم العطاءات »

يُقبل تقديم العطاءات خلال الموعد المحدد بالإعلان عن الممارسة ولن يلتفت إلى أي عطاء يقدم بعد الميعاد المذكور، كذلك لن يلتفت إلى أي تعديل في العطاء يرد بعد الموعد المشار إليه.

مادة (9)

« محتويات العطاء »

يجب أن يُقدم العطاء في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي وذلك على النحو التالي :

أولاً : المظروف الفني ، ويجب أن يحتوي على ما يلي :

- 1- التأمين الأولي المطلوب.
- 2- الشروط العامة والخاصة معبأة وموقعة ومختومة من قبل الممارس.
- 3- العرض الفني وكافة وثائق الممارسة مشتملة على الشروط والمواصفات الفنية وأية بيانات أخرى عن العطاء المقدم، على أن تكون معبأة وموقعة ومختومة من قبل الممارس.
- 4- بيانات كاملة موقعة ومختومة من مقدم العطاء عن الشركات أو الأفراد الكويتيين الذين قد يُسند إليهم من الباطن القيام بجزء من الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة إذا تطلبت وثائق الممارسة ذلك.
- 5- أية مستندات أو بيانات فنية أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

ثانياً : المظروف المالي ، ويجب أن يحتوي على ما يلي :

- 1- صيغة العطاء معتمدة ومختومة من الممارس.
- 2- العرض المالي موقعاً ومختوماً من الممارس متضمناً قوائم الأسعار وجداول الكميات .
- 3- أية عناصر أخرى قد تؤثر في القيمة المالية للعطاء وفقاً لما تقضي به شروط الطرح.
- 4- أية مستندات أو بيانات مالية أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.



5- شهادة براءة ذمة سارية وصادرة من الهيئة العامة للقوى العاملة تفيد عدم وجود وقف على صاحب العمل يتعلق بأعماله المسجلة بملفه لدى الهيئة وإلا سيتم استبعاد عطاؤه وفقاً لتعميم الجهاز المركزي للمناقصات العامة الصادر بهذا الشأن .

6- شهادة سداد الاشتراكات الخاصة بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية المنصوص عليها بالمادة (95) من قانون التأمينات الاجتماعية تنفيذاً لتعميم الجهاز المركزي للمناقصات العامة رقم (1) لسنة 2024 والصادر بتاريخ 2024/1/10 .

مادة (10)

«العينات»

إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عينات، فإنه يتعين أن يُتبع في شأن تسليم وفحص ورد العينات الإجراءات المنصوص عليها في المادة (27) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم (30) لسنة 2019 .

مادة (11)

«التأمين الأولي»

يجب على الممارس أن يقدم مع عطاءه تأميناً أولياً لا يقل عن القيمة المذكورة في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة)، وذلك في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وخالٍ من أية تحفظات وغير قابل للرجوع فيه، صادراً من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة ، على أن يكون هذا التأمين صالحاً لمدة سريان العطاء، ويستبعد كل عطاء لا يكون مصحوباً بكامل هذا التأمين، ولا يجوز رد التأمين الأولي إلا بعد مرور (90) يوماً من تاريخ إقفال الممارسة أو عندما يقوم الممارس الفائز بتقديم التأمين النهائي وتوقيع العقد ما لم يتم إلغاء الممارسة.

في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه يجب على الممارس أن يقدم مع عطاءه تأميناً أولياً لا يقل عن القيمة المذكورة في تلك الشروط لكل بند من البنود التي يرغب في التقدم لها.



مادة (12)

« الأسعار »

- 1- تُسعر جميع العطاءات بالعملة الرسمية لدولة الكويت، وإذا أجازت وثائق الممارسة التسعير بعملة أخرى فسيتم معادلتها بالدينار الكويتي وفقاً لسعر الصرف المعلن عنه بينك الكويت المركزي في تاريخ فض المظاريف المالية.
- 2- يجب أن تُكتب الأسعار ومفرداتها بالأرقام والحروف بطريقة غير قابلة للمحو.
- 3- السعر الإجمالي المبين في الوثيقة (2-5) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيعتد به بصرف النظر عن أية أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أية أخطاء يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي.
- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإن السعر الإجمالي لكل بند على حده المبين في الوثيقة (2-5) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيعتد به بصرف النظر عن أية أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أية أخطاء يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي لكل بند.
- 4- الأسعار التي يحددها الممارس بالعرض المالي تشمل القيام بإتمام جميع الأعمال وفقاً لشروط العقد بما في ذلك جميع المصروفات والالتزامات أيًا كان نوعها وأية ضرائب أو رسوم قد تُستحق على الأعمال محل العقد.
- 5- إذا كان الخطأ الحسابي يتجاوز (5 %) من السعر الإجمالي، فسوف يتم استبعاد العطاء ما لم يتم قبوله لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة.
- 6- إذا اختلف المبلغ المكتوب بالأرقام عن المبلغ المكتوب بالحروف سيعتد بالمبلغ الأقل.
- 7- إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي، تكون العبرة بالسعر الإجمالي إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات، فيُعتد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.



- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي لكل بند على حده، تكون العبرة بالسعر الإجمالي لكل بند إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات، فيُعتد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.

8- إذا وُجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغ فيها زيادةً أو نقصاً، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسية الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي للممارسة.

- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه إذا وُجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغ فيها زيادةً أو نقصاً، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسية الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي لكل بند على حده.

9- إذا لم يقبل الممارس الفائز التعديل أو رفض تصحيح خطأ حسابي ظاهر في عطاءه جاز استبعاد عطاءه واعتباره منسحباً ويتم مصادرة التأمين الأولي وإرساء الممارسة على من يليه في الترتيب، شريطة استيفائه لكافة شروط الترسية، إلا إذا كان هناك سبباً يتم على ضوءه إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها.

10- الأسعار التي تمت الترسية بها هي التي سيتم المحاسبة النهائية عليها بغض النظر عن تقلبات الأسعار أو التضخم أو سعر العملة أو زيادة في الضرائب أو الرسوم أو أية تكاليف أخرى قد تستحق عن قيام الممارس الفائز بالأعمال المسندة إليه بموجب العقد.

مادة (13)

﴿ فض المظاريف ودراسة العطاءات والبت فيها ﴾

يتم فض مظاريف العطاءات ودراستها والبت فيها طبقاً للإجراءات والأحكام المنصوص عليها بالقانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.



مادة (14)

« الترسية »

- 1- يتم ترسية الممارسة على الممارس الذي قدم أقل سعر إجمالي إذا كان عطاؤه متماشياً مع متطلبات وثائق الممارسة، ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى إذا كانت أسعار أقل الممارسين منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر فتم الترسية بالاقتراع بينهم.
- 2- تتم الترسية على العطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة متى كانت مطابقة للمواصفات والشروط وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد عن (20%) من أقل العطاءات المقبولة.
- 3- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابليتها للتجزئة، فإنه يتم ترسية بنود الممارسة على الممارس الذي قدم أقل سعر إجمالي لكل بند على حده إذا كان عطاؤه متماشياً مع متطلبات وثائق الممارسة، ومع ذلك يجوز إرساء بنود الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى للبند إذا كانت أسعار أقل الممارسين فيه منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية له، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر في البند جاز تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدمي العطاءات المتساوية بشرط موافقتهم على ذلك وعدم الإضرار بمصلحة العمل وإلا يتم الاقتراع بينهم وذلك كله دون الإخلال بأفضلية العطاء المقدم من أحد أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة.
- 4- إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقييم العطاءات بنظام النقاط، فإنه ستم ترسية الممارسة على الممارس الذي استوفي الشروط الفنية وقدم أفضل العطاءات فنياً مالياً وفقاً لنظام التقييم بالنقاط، حيث سيتم ترتيب العطاءات بقسمة القيمة المالية لكل عطاء على إجمالي مجموع النقاط الحاصل عليها في التقييم الفني طبقاً لعناصر التقييم المنصوص عليها في الشروط الخاصة للممارسة، وتتم الترسية على العطاء الحاصل على أقل ناتج لعملية القسمة باعتباره الأول في الترتيب والأفضل فنياً مالياً.



- 5- ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على العطاء التالي في الترتيب إذا كانت أسعار أفضل العطاءات فنياً مالياً من خلال ناتج القسمة منخفضة بشكل كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوى ناتج القسمة بين عطاءين أو أكثر فتم الترسية بالاقتراع بينهم.
- 6- تخطر الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة الممارس الذي رست عليه الممارسة كتابةً وبعلم الوصول بقبول عطاءه وبترسية الممارسة عليه، ولا يترتب على إرساء الممارسة وإبلاغ الممارس الفائز بها أي حق له قبل الدولة في حالة العدول عن التعاقد، ولا يعتبر الممارس الفائز متعاقداً إلا من تاريخ التوقيع على العقد.
- 7- تُخطر الأمانة العامة لمجلس الوزراء الممارس الفائز في الممارسة لتقديم التأمين النهائي، فإذا لم يقدمه خلال شهر من تاريخ إخطاره، جاز اعتباره منسحباً ما لم تقرر الأمانة العامة لمجلس الوزراء مد الميعاد لمدة أخرى ماثلة ولمرة واحدة فقط، فإذا تخلف الممارس الفائز عن تقديم التأمين النهائي في الموعد المحدد له خسر تأمينه الأولي، فضلاً عن توقيع أي جزاء آخر وفقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.
- 8- تطلب الأمانة العامة لمجلس الوزراء من الممارس الفائز الحضور لتوقيع العقد خلال (30 يوماً) من تاريخ تقديم التأمين النهائي، ويجوز تحديد هذه المهلة لمدة ماثلة إذا كان التأخير من قبلها أو لعذر تقبله، فإذا لم يتقدم الممارس الفائز في هذا الميعاد لتوقيع العقد بدون أسباب مقبولة أُعتبر منسحباً مع خسارته التأمين النهائي وتوقيع أي جزاء آخر وفقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.
- 9- إذا انسحب الممارس الفائز لأي سبب، يجوز إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها أو إرسائها على الممارس التالي في الترتيب، ويعاقب الممارس المنسحب بمصادرة التأمين الأولي، دون الإخلال بحق الأمانة العامة لمجلس الوزراء في التعويض.

مادة (15)

«التأمين النهائي»

(15)



يلتزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بالترسية بتقديم تأمين نهائي بالقيمة المقررة في المستند رقم (2) الشروط الخاصة للممارسة ، في صورة خطاب ضمان غير مشروط وخالٍ من أية تحفظات وصالح للأداء بأكمله وغير قابل للرجوع فيه ، صادراً من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح الأمانة العامة لمجلس الوزراء وذلك بصفة تأمين وضمن لتنفيذ كافة التزاماته المقررة بالعقد، على أن يكون ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة ثلاثة أشهر - بما في ذلك مدة الضمان إن وجدت - إلا إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على مدة أطول، ويتم مدّ مدة سريان خطاب الضمان قبل انتهاء مدة سريانه إذا توافرت الأسباب القانونية المبررة للتمديد، ويحق للأمانة العامة لمجلس الوزراء أن تخصم من قيمته الغرامات والتعويضات والمصاريف التي تُستحق على المتعهد بموجب العقد دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو إثبات حدوث الضرر الذي يعتبر مُتحققاً في كل الأحوال ودون أن يكون للمتعهد أو البنك حق الاعتراض على هذا الخصم ، وفي حالة نقصان مبلغ التأمين لأي سبب كان يجب على المتعهد تكملة قيمة التأمين إلى ما يوازي النسبة المقررة ، وذلك خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك كتابةً وبعلم الوصول، فإذا لم يقم بذلك حق للأمانة العامة لمجلس الوزراء تكملة هذا التأمين خصماً من مستحقاته بمقتضى العقد أو أي عقد آخر لديها، فإذا لم تكن له مبالغ مستحقة الصرف أو لم تُغطَّ مستحقاته قيمة التأمين المقررة أو عجز عن تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها ، حق للأمانة العامة لمجلس الوزراء فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب، وذلك بعد إخطاره كتابةً وبعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق الأمانة العامة لمجلس الوزراء في الرجوع عليه بالتعويض عن الأضرار المترتبة على ذلك، ويُرد التأمين النهائي أو ما تبقى منه للمتعهد فور إتمام تنفيذ العقد بصفة نهائية - بما في ذلك مدة الضمان إن وجدت - ما لم يكن مستحقاً لتغطية أية حقوق ناجمة عن تنفيذ العقد أو أية حقوق أخرى مستحقة للأمانة العامة لمجلس الوزراء أو أية جهة عامة أخرى.



مادة (16)

﴿ فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب ﴾

علاوة على أي حق آخر مقرر للأمانة العامة لمجلس الوزراء في العقد أو في القانون، فإن للأمانة العامة لمجلس الوزراء الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المتعهد لأي سبب من الأسباب التالية :

- 1- إذا أخل المتعهد بأي من الالتزامات أو الشروط الواردة في العقد.
- 2- إذا عجز المتعهد عن البدء في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها أو أظهر بطئاً في التنفيذ بشكل يتحقق معه للأمانة العامة لمجلس الوزراء أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة.
- 3- إذا أظهر المتعهد عدم الجدية أو أهمل بشكل واضح وبإصرار في تنفيذ التزاماته بموجب العقد.
- 4- إذا قام المتعهد بالتنازل عن العقد أو بالتعاقد من الباطن دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الأمانة العامة لمجلس الوزراء .
- 5- إذا أعطى المتعهد أو من ينوب عنه أو أحد مستخدميهم رشوة صريحة أو في صورة مكافأة أو سلفة أو هدية لأحد موظفي الأمانة العامة لمجلس الوزراء أو أية جهة لها علاقة بالأعمال المتعاقد عليها أو ارتكب هو أو من ينوب عنه شيئاً من قبيل الغش أو التواطؤ.
- 6- إذا أفلس المتعهد.

ويكون فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب في هذه الحالات بإخطار المتعهد كتابةً وبعلم الوصول دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

ويترتب على فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مصادرة التأمين النهائي والذي يصبح حقاً خالصاً للأمانة العامة لمجلس الوزراء دون أي اعتراض من المتعهد ، ودون الإخلال بحقوقها في خصم ما يستحق لها من غرامات أو مصاريف إدارية أو أية خسارة تلحق بها بسبب الفسخ أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب، وذلك من أية مبالغ مستحقة أو قد تستحق للمتعهد لديها ، وفي حالة عدم كفايتها يحق لها خصمها من مستحقات المتعهد لدى أية جهة عامة أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق،



وذلك كله دون حاجة إلى إنذار أو تنبيه أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، مع عدم الإخلال بحق الأمانة العامة لمجلس الوزراء في الرجوع على المتعهد قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

مادة (17)

« نطاق الأعمال »

يتمثل نطاق الأعمال في جميع الأعمال المطروحة بموجب الممارسة طبقاً لما هو وارد بالمستند رقم (3) (الشروط والمواصفات الفنية)، بما في ذلك تقديم جميع الأيدي العاملة والمواد والمعدات والآلات و كل ما يتطلبه التنفيذ حسب الأصول الفنية سواء ذكر في العقد أو لم يذكر.

مادة (18)

« الجهاز الفني للمتعهد »

- 1- على المتعهد أن يحدد في عطائه بموجب كشفٍ دقيقٍ مكونات الجهاز الفني وأعضاء فريق العمل الخاص به متضمناً العدد الكافي من الكوادر المهنية والفنية من ذوي الكفاءة المؤهلين لتقديم الأعمال المطلوبة وصفة كل منهم الوظيفية وعدد سنوات الخبرة ، وقيمة الأجر المستحق لكل منهم، وإذا قصر المتعهد في دفع مستحقاتهم دون مبرر مقبول ستقوم الأمانة العامة لمجلس الوزراء بدفع تلك المستحقات مباشرة لهم خصماً من مستحقاته لديها أو من التأمين النهائي وفقاً للأجر المحدد بالكشف المقدم ضمن العطاء، وعلى المتعهد أن يقدم فور توقيع العقد كشفاً بأسماء الجهاز الفني وأعضاء فريق العمل الخاص به بما لا يقل عن العدد المحدد بالعطاء المقدم منه وبذات صفاتهم الوظيفية المذكورة به.
- 2- يجب على المتعهد أن يبحث مع الأمانة العامة لمجلس الوزراء أية تغييرات ينوي القيام بها فيما يتعلق بالوظائف الرئيسية للجهاز الخاص به قبل القيام بمثل هذه التغييرات. بمدة كافية، وللأمانة العامة لمجلس الوزراء الرأي النهائي في قبول أو رفض هذه التغييرات.



3- يكون المتعهد مسؤولاً عن جميع إجراءات الإقامة لموظفيه بدولة الكويت وملتزماً بكافة القواعد واللوائح التنظيمية الصادرة من حكومة دولة الكويت بهذا الخصوص، ويجوز للأمانة العامة لمجلس الوزراء أن تزود المتعهد وبناءً على طلبه بخطابات للجهات المعنية توضح بيانات جهاز المتعهد المطلوب بموجب العقد.

مادة (19)

الاستبدال

يحق للأمانة العامة لمجلس الوزراء طلب استبعاد أي فرد من أفراد جهاز المتعهد لأي سبب تراه قد يخل بإتمام الأعمال المتعاقد عليها أو جزء منها على الوجه الأكمل، ويتعين على المتعهد في هذه الحالة أن يستبدله بأخر توافق عليه الأمانة العامة لمجلس الوزراء وذلك خلال عشرة أيام على الأكثر من تاريخ إشعاره كتابةً بذلك.

وإذا أخفق المتعهد في القيام بالاستبدال في الفترة المحددة، يحق للأمانة العامة لمجلس الوزراء تعيين بديل على نفقته أو اتخاذ أي إجراء يتناسب مع نوع وطبيعة هذا التقصير، ولن تتحمل الأمانة العامة لمجلس الوزراء أية مصاريف ناجمة عن ذلك.

مادة (20)

تغيير الشكل القانوني للمتعهد

إذا كان المتعهد شركة أو تحالف من مجموعة شركات وحدث أي تحول في شكلها القانوني فتظل الشركة بعد هذا التحول محتفظة بما لها من حقوق وما عليها من التزامات سابقة عليه.

وفي حالة الاندماج بطريق الضم أو المزج تحل الشركة الداخلة أو الشركة الجديدة محل الشركات المندمجة في جميع حقوقها والتزاماتها، وفي حالة الاندماج عن طريق الانقسام والضم تتحمل الشركات الداخلة على وجه التضامن بالتزامات الشركة المنقسمة والسابقة على الاندماج.



وتكون الشركات الناشئة عن التقسيم خلفاً للشركة محل التقسيم وتحل محلها حلولاً قانونياً وذلك في حدود ما آل إليها من الشركة محل التقسيم وفقاً لما تضمنه قرار التقسيم.

وفي جميع الأحوال المشار إليها في الفقرات السابقة فإنه يتعين على المتعهد أن يخطر الأمانة العامة لمجلس الوزراء كتابةً وبعلم الوصول فور حدوث التحول أو الاندماج أو التقسيم مع تقديم المستندات الموثقة الدالة على ذلك.

ولن يتم صرف أية مستحقات ناجمة عن العقد باسم الشركة التي تم تحويل شكلها القانوني أو الناشئة عن الاندماج أو التقسيم ما لم يتم إخطار الأمانة العامة لمجلس الوزراء بذلك.

وإذا كان المتعهد فرداً وحدث تغيير في شكله القانوني فيظل محتفظاً بما له من حقوق وما عليه من التزامات سابقة على هذا التغيير.

مادة (21)

التزامات المتعهد

- 1- يلتزم المتعهد بالقيام بأعمال الصيانة موضوع العقد خلال مواعيد الدوام الرسمي أو خارج تلك المواعيد طبقاً لما هو وارد بمستندات الممارسة.
- 2- يلتزم المتعهد بجميع الأعمال المساندة (كهربائية - مدنية - نقل - رفع - تحميل - تنزيل - فك - تركيب ... إلخ) التي قد تلزم لإتمام كافة الأعمال محل العقد وتعتبر تكاليف تلك الأعمال مُحَمَّلة على قيمة العقد.
- 3- يلتزم المتعهد بتقديم خدمات الدعم الفني طوال مدة العقد طبقاً لما هو وارد بمستندات الممارسة.
- 4- على المتعهد أن يقوم بتقديم تقارير عن الأعمال التي يتم تنفيذها إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء طبقاً لما هو وارد بالمستند رقم (3) (الشروط والمواصفات الفنية).
- 5- إذا ما ارتكب المتعهد أي خطأ أو قصر في تنفيذ أعمال الصيانة المتعاقد عليها و ترتب على ذلك قصور أو خلل في (الأجهزة/ الآلات/ المعدات/ الأنظمة) محل الصيانة، فإنه يلتزم بإصلاح ذلك خلال المدة التي تحددها الأمانة العامة لمجلس الوزراء دون تأخير ودون أن تتحمل تلك الجهة أية نفقات إضافية.



- 6- يتحمل المتعهد قيمة أية مطالبات أو تعويضات تكون قد نشأت عن أية أخطاء في الأعمال المتعاقد عليها كل ذلك مع عدم الإخلال بأية حقوق أخرى للأمانة العامة لمجلس الوزراء تكون قد وردت بموجب أحكام القانون أو بموجب مستندات العقد.
- 7- يلتزم المتعهد في حالة سحب العمل والتنفيذ على الحساب أو فسخ العقد أو إنهائه لأي سبب بأن يقوم بتسليم جميع المستندات المتعلقة بالأعمال المتعاقد عليها إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

مادة (22)

«مسؤوليات الجهة العامة»

- 1- تقوم الأمانة العامة لمجلس الوزراء بتزويد المتعهد بكافة المعلومات المتوفرة لديها - إن وجدت - والتي قد يحتاجها للقيام بواجباته بموجب العقد.
- 2- تُعين الإدارة المعنية في الأمانة العامة لمجلس الوزراء - إذا ما أرتأت ذلك - أحد من موظفيها لمتابعة المتعهد في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها، ورفع تقارير دورية لها لبيان سير الأعمال ومدى تقدمها.

مادة (23)

«مدة تنفيذ الأعمال»

يجب على المتعهد تنفيذ جميع الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للشروط وخلال المدة أو المدد المتفق عليها في العقد محسوبة من التاريخ المحدد بأمر البدء بمباشرة الأعمال، وتشمل هذه المدة أيام الجمع والراحات وأيام العطلات والأعياد الرسمية.

مادة (24)

«التدريب»

في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على إلزام المتعهد بتدريب عدد ممن تحددهم الأمانة العامة لمجلس الوزراء خلال فترة العقد، فيجب أن يحدد المتعهد في العرض المالي المقدم منه المبلغ المطلوب للمتدرب الواحد بالشهر من كل فئة من المتدربين على النحو الموضح تفصيلاً بالمستند رقم (3) (الشروط والمواصفات الفنية).



مادة (25)

« وثائق التأمين »

- 1- يلتزم المتعهد بصفة أساسية بتقديم وثيقة تأمين تغطي كافة الأخطار التي يمكن أن تلحق بالأمانة العامة لمجلس الوزراء أثناء تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها ، أو أية وثائق تأمين أخرى تتطلبها طبيعة الأعمال المتعاقد عليها قبل إصدار أمر البدء بمباشرة الأعمال وبالقيمة والمدة المحددة في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) ، على أن تكون باسمه ومحركة باللغة العربية ولصالح الأمانة العامة لمجلس الوزراء أو أي طرف آخر تُعيّنه وذلك للتأمين ضد كافة الأخطار والأضرار والخسائر والمصاريف والمسئولية التي قد تنجم عن أي عيب أو خطأ أو إغفال أو تقصير من جانب المتعهد في الأعمال المتعاقد عليها.
- 2- يتعين أن تكون (وثيقة/وثائق) التأمين لدى إحدى شركات التأمين الكويتية المعتمدة، وأن تكون صادرة خصيصاً لأغراض العقد، ويتعين على المتعهد الحصول على موافقة الأمانة العامة لمجلس الوزراء الكتابية المسبقة على المؤمن (شركة التأمين) وشروط التأمين قبل توقيع العقد.
- 3- يتعين على المتعهد وعلى نفقته الخاصة الإبقاء على (وثيقة/وثائق) التأمين بكامل قيمتها نافذة وسارية المفعول للمدة المحددة في المستند رقم (2) الشروط الخاصة للممارسة) وفي حالة تمديد مدة العقد يتم تمديد وثيقة التأمين بذات المدة المضافة.
- 4- إذا علم المتعهد خلال سريان هذا التأمين بأية واقعة مشمولة بالتغطية التأمينية فيتعين عليه إرسال إخطار مكتوب إلى (شركة/شركات) التأمين فور حدوث هذه الواقعة وموافاة الأمانة العامة لمجلس الوزراء في حينه بصورة من هذا الإخطار.
- 5- يجب أن يُنص صراحةً في (وثيقة/وثائق) التأمين على حق الأمانة العامة لمجلس الوزراء في أن تطلب مباشرةً من (شركة/شركات) التأمين تمديد (الوثيقة/الوثائق) طبقاً للمدد التي تحددها الأمانة العامة لمجلس الوزراء .



- 6- يجب على المتعهد أن يزود الأمانة العامة لمجلس الوزراء (بوثيقة/بوثائق) التأمين المذكورة في المواعيد وطبقاً للقيم والمدد المتفق عليها، كما يجب عليه أيضاً تقديم إيصالات السداد عن كافة أقساط التأمين المستحقة قبل حلول الموعد النهائي لاستحقاقها للأمانة العامة لمجلس الوزراء .
- 7- يجب أن ينص صراحة في شروط (وثيقة / وثائق) التأمين أنه إذا قصر المتعهد في القيام بالتأمين خلال المدة المحددة أو في استمرار سداد الأقساط المستحقة في موعدها، يصبح من حق الأمانة العامة لمجلس الوزراء أن تدفع (القسط/الأقساط) اللازمة لهذا الغرض إلى (شركة/شركات) التأمين مباشرةً خصماً من أية مبالغ مستحقة أو قد تستحق للمتعهد عن العقد أو من أي عقد آخر مع الأمانة العامة لمجلس الوزراء أو أية جهة عامة أخرى، دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية ودون أي حق في الاعتراض من جانب المتعهد ، كما أن لها الحق أن تستردها كدين مستحق عليه بأي طريقة من طرق الاسترداد المقررة للجهات الحكومية.
- 8- يجب أن ينص صراحة في شروط (وثيقة/وثائق) التأمين على عدم جواز إلغائها أو تعديلها بمعرفة المتعهد دون موافقة كتابية مسبقة من الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

مادة (26)

«الأوامر التغيرية»

للأمانة العامة لمجلس الوزراء الحق في تعديل الأعمال محل العقد زيادةً أو نقصاً في حدود النسبة المنصوص عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة)، وسواء كان التعديل بالزيادة أو النقص فإن المتعهد يلتزم بالتنفيذ بذات الشروط والأسعار المتعاقد بها، كما يلتزم في حالة التعديل بالزيادة وخلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بتعديل التأمين النهائي بما يتناسب مع تعديل الأعمال محل العقد بالزيادة.

مادة (27)

«الضمن»

يستحق المتعهد الضمن المتفق عليه طبقاً لشروط وطريقة الدفع المنصوص عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) نظير قيامه بتنفيذ جميع الأعمال المتعاقد عليها على الوجه الأكمل وفقاً لأحكام



وشروط العقد وملاحقه- إن وجدت- وطبقاً للأصول الفنية المتعارف عليها، ويحق للأمانة العامة لمجلس الوزراء إجراء أي تصحيح لا بد منه لأي شهادة دفع.

ويشمل الثمن المتفق عليه كافة المصاريف المباشرة وغير المباشرة لتنفيذ الأعمال المتعاقد عليها وكافة التكاليف الأخرى الخاصة بالجهاز الفني للمتعهد أيًا كان نوعها.

مادة (28)

«الدفعات المقدمة»

يجوز للأمانة العامة لمجلس الوزراء - بناء على طلب يقدمه المتعهد خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد - أن تدفع له نسبة من قيمة العقد كدفعة مقدمة حسبما ينص عليه في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) مقابل كفالة مصرفية في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وغير قابل للإلغاء وخالٍ من أي تحفظات صادرة عن أحد البنوك المعتمدة في دولة الكويت لصالح الأمانة العامة لمجلس الوزراء بقيمة تساوي قيمة الدفعة الممنوحة للمتعهد، ويمكن تخفيض قيمة الكفالة بحيث تظل معادلة للمبلغ غير المسترد من الدفعة.

ويتم دفع الدفعة المقدمة خلال خمسة وأربعين يوماً على الأكثر من تاريخ تقديم المتعهد للكفالة المشار إليها، ويتم استرداد الدفعة المقدمة باستقطاع نسبة مئوية من كل دفعة تستحق للمتعهد بحسب طريقة الدفع المتفق عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) اعتباراً من أول دفعة تصرف له على أن يكون كامل مبلغ الدفعة المقدمة مُسترداً قبل صرف الدفعة النهائية للمتعهد. ويتم الإفراج عن كفالة الدفعة المقدمة بعد أن تقوم الأمانة العامة لمجلس الوزراء باسترداد كامل قيمة تلك الدفعة.

مادة (29)

«التنازل»

لا يجوز للمتعهد أن يتنازل عن العقد إلا بموافقة كتابية مسبقة من الأمانة العامة لمجلس الوزراء، ولا يُحتج عليها بهذا التنازل ما لم توجد هذه الموافقة.



مادة (30)

« التعاقد من الباطن »

لا يجوز للمتعهد التعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من العقد إلا بموافقة كتابية مُسبقة من الأمانة العامة لمجلس الوزراء وبشرط أن يكون المتعاقد من الباطن مؤهلاً لذلك، وفي هذه الحالة يظل المتعهد مسؤولاً مع المتعاقد من الباطن عن تنفيذ جميع أحكام العقد.

مادة (31)

« حوالة الحق »

لا يجوز للمتعهد أن يحيل أي من حقوقه المترتبة على العقد إلى الغير إلا بموافقة كتابية مسبقة من الأمانة العامة لمجلس الوزراء ، ولا يُحتج عليها بتلك الحوالة ما لم توجد هذه الموافقة.

مادة (32)

« غرامة التأخير »

إذا تأخر المتعهد في تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها أو جزء منها خلال المدة أو المدد المتفق عليها، يجوز منحه مهلة زمنية لإتمام التنفيذ مع تحميله غرامة تأخير عن كل يوم ينصرم بين التاريخ المتفق عليه وبين تاريخ تنفيذ تلك الأعمال وفقاً لما هو وارد بالشروط الخاصة بالممارسة.

وتستحق هذه الغرامة للأمانة العامة لمجلس الوزراء بمجرد حصول التأخير وبدون أي حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، ويمكن للأمانة العامة لمجلس الوزراء أن تخصم مبلغ غرامة التأخير من التأمين النهائي أو من أية مبالغ مستحقة أو قد تستحق للمتعهد دون الإخلال بحقوقها في سلوك أي طريق آخر للاسترداد، كما أن خصم هذه الغرامة لا يُعفي المتعهد من التزاماته أو مسؤولياته بموجب العقد، ولا يُخل توقيع هذه الغرامة بحق الأمانة العامة لمجلس الوزراء في التعويض عما قد يصيبها من أضرار أو ما تتحمله من أعباء أو نفقات نتيجةً للتأخير، ودون الإخلال بأية حقوق أخرى محتفظ بها في العقد أو في القانون للأمانة العامة لمجلس الوزراء .



ويجوز للأمانة العامة لمجلس الوزراء - وفقاً لطبيعة العقد والأعمال المتعاقد عليها وظروف وملايسات التأخير - إرجاء تحصيل هذه الغرامة لحين انتهاء المتعهد من تنفيذ كافة الأعمال بشرط ألا تكون الغرامة قد جاوزت حدها الأقصى وأن يكون لدى الأمانة العامة لمجلس الوزراء مستحقات للمتعهد تكفي لسداد تلك الغرامة.

مادة (33)

﴿ الخصم من مستحقات المتعهد ﴾

كل المبالغ التي تُستحق على المتعهد للأمانة العامة لمجلس الوزراء تطبيقاً لأحكام العقد سواء بصفة غرامات أو تعويضات أو مصاريف أو غير ذلك يكون لها الحق في خصمها من التأمين النهائي أو من أية مبالغ أخرى تكون مستحقة له لديها بناءً على العقد أو أي عقد آخر لديها أو لدى أي وزارة أو إدارة أخرى من وزارات الدولة أو إداراتها، كل ذلك دون أن يكون للمتعهد الحق في المعارضة وبغير حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة (34)

﴿ عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ ﴾

يجب أن يضع المتعهد في اعتباره أنه يقوم بالأعمال المتعاقد عليها لصالح جهة عامة حكومية وأن تنفيذها لخدمة مرفق عام، ومن ثم يتعين عليه الاستمرار في أداء تلك الأعمال تحت أي ظرف، ولا يجوز له أن يوقف التنفيذ متعللاً بتقاعس الأمانة العامة لمجلس الوزراء عن أداء التزاماتها التعاقدية، أو بقيام نزاع بينه وبينها بشأن العقد.



مادة (35)

« القوة القاهرة »

إذا وقعت أثناء تنفيذ العقد قوة القاهرة لم يكن في الوُسع توقعها ويستحيل دفعها أو السيطرة عليها وتجعل تنفيذ الالتزامات المتعاقد عليها مستحيلاً استحالة مطلقة، فإنه يتعين على المتعهد أن يُخطر الأمانة العامة لمجلس الوزراء كتابةً وبعلم الوصول بوقوع القوة القاهرة التي يستحيل معها تنفيذ العقد مع بيان الإجراءات التي قام بها لمواجهة تلك القوة القاهرة.

وتخضع القوة القاهرة من حيث تقرير مدى توافرها والأثر المترتب عليها بشأن الأعمال المتعاقد عليها للقواعد العامة المقررة في القانون المدني الكويتي.

مادة (36)

« الظروف الطارئة »

إذا طرأت أثناء تنفيذ العقد حوادث أو ظروف - طبيعية كانت أو اقتصادية - أو من عمل جهة حكومية غير الأمانة العامة لمجلس الوزراء المتعاقدة أو من عمل أي شخص آخر ، وتتسم بالطابع الاستثنائي ولم يكن في وُسع المتعهد توقعها عند إبرام العقد ولا يملك لها دفعاً وتجعل تنفيذ الإلتزام مرهقاً وليس مستحيلاً، وكان من شأنها أن تنزل به خسائر فادحة تختل معها اقتصاديات العقد اختلالاً جسيماً، فإن الأمانة العامة لمجلس الوزراء المتعاقدة بعد إخطارها من قبل المتعهد كتابةً وبعلم الوصول أن تلتزم بمشاركته في تحمل نصيب من الخسارة التي حاقت به طوال فترة الظروف الطارئ وذلك ضماناً لتنفيذ العقد ودوام سير المرفق العام ، وتخضع مسألة تقدير التعويض الناتج عن تلك الظروف للقضاء الكويتي طبقاً لأحكام القانون المدني الكويتي.



مادة (37)

﴿ إنهاء العقد للمصلحة العامة ﴾

يحق للأمانة العامة لمجلس الوزراء إنهاء العقد في أي وقت تشاء وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة ، مع مراعاة إخطار المتعهد بالإلغاء كتابةً وبعلم الوصول، دون أن يكون له الحق في الاعتراض، وفي هذه الحالة فإن مسؤولية الأمانة العامة لمجلس الوزراء تقتصر على سداد المبالغ المستحقة للمتعهد عن الأعمال التي تم تنفيذها بموجب أحكام العقد حتى تاريخ إخطاره بالإلغاء.

مادة (38)

﴿ ثبات أسعار العقد ﴾

الأسعار المتفق عليها بموجب العقد ثابتة طوال مدته ولا يجوز للمتعهد طلب تعديلها لأي سبب، سواء كان تغييرات في أسعار العملات أو الرسوم أو الضرائب أو بسبب فرض ضرائب أو رسوم جديدة أو بسبب صدور تشريعات جديدة من أي نوع كانت، ولا يحق للمتعهد تحت أي ظرف أو لأي سبب مهما كان أن يطلب إعادة النظر في الأسعار المتفق عليها، وذلك مع عدم الإخلال بتطبيق نظرية الظروف الطارئة طبقاً لأحكام القانون المدني الكويتي.

مادة (39)

﴿ السرية ﴾

يجب على المتعهد أن يضع في اعتباره أنه يقوم بتنفيذ العقد لصالح جهة عامة حكومية لذا فإن عليه أن يتحلّى بالسرية التامة في جميع الأعمال المطلوبة منه أيًا كانت طبيعتها أو نوعها وفي كل ما يراه أو يسمعه بمناسبة تنفيذ التزاماته التعاقدية ، كما يلتزم بالحفاظ على سرية المستندات والبيانات والمعلومات التي يحصل عليها بموجب العقد وعدم استخدامها في غير الأغراض المخصصة لها وأن يكون تداول المعلومات والبيانات في حدود موظفيه ممن تتطلب حاجة العمل اطلاعهم على تلك البيانات أو المعلومات، وفي حالة إخلال المتعهد أو أحد تابعيه بواجب الحفاظ على السرية في أي وقت سواء أثناء تنفيذ العقد أو بعد انتهائه، فإن للأمانة العامة لمجلس الوزراء الحق في إثارة مسؤوليته القانونية سواء المدنية أو الجزائية لمحاسبته على هذا الإخلال ومطالبته بالتعويض عما يكون قد أصابها من ضرر جرّاء إخلاله بهذا الالتزام.



مادة (40)

«الضريبة»

يلتزم المتعهد المحلي بكافة أحكام المرسوم رقم (3) لسنة 1955 في شأن ضريبة الدخل الكويتية المعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2008 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (29) لسنة 2008 وتعديلاته، ويتم حجز نسبة (5%) من قيمة العقد أو من قيمة كل دفعة مسددة ولا تصرف له إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية.

إذا كان المتعهد أجنبياً، فإنه يلتزم أيضاً بأحكام القانون المشار إليه ولائحته التنفيذية ويتم حجز الدفعة النهائية من مستحقاته ولن يتم صرفها إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية، إعمالاً لأحكام البند رقم (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (738/أولاً/1/ب، ج) الصادر باجتماعه رقم (35-2008/2) المنعقد بتاريخ 2008/7/14.

مادة (41)

«دعم العمالة الوطنية»

يلتزم الممارس بأحكام القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم (32) لسنة 2003 وقرار مجلس الوزراء رقم (1104/خامساً) لسنة 2008 بتحديد نسب العمالة الوطنية لدى تلك الجهات المعدل بقراره رقم (1028) لسنة 2014 وما يطرأ عليهما من تعديلات، ويتعين عليه أن يقدم ضمن محتويات عطائه شهادة حديثة باستيفاء نسبة العمالة الوطنية صادرة من الجهة المختصة قانوناً وإلا سوف يتم استبعاد العطاء وفقاً لنص المادة (6) من القانون رقم (19) لسنة 2000 المشار إليه وقرارات مجلس الوزراء الصادرة في هذا الشأن.



مادة (42)

﴿ النقل الجوي ﴾

يلتزم المتعهد في حالة نقل العمالة أو البضائع محل العقد جواً باستخدام طائرات شركة الخطوط الجوية الكويتية أو طائرات شركات الطيران الأخرى التي لها حق النقل للركاب والبضائع طبقاً للاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها دولة الكويت ووفقاً للضوابط المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 1985 معدلاً بقراره المتخذ في الجلسة رقم (87/18) المنعقدة بتاريخ 1987/4/13 وقرار مجلس الوزراء رقم (1058) المتخذ في اجتماعه رقم 2019/31 المنعقد بتاريخ 2019/7/29.

مادة (43)

﴿ الكشف عن العمولات ﴾

يُقر المتعهد بأنه لم يدفع أو يقدم عمولة نقدية أو عينية أو منفعة من أي نوع كانت لوسيط ظاهر أو مُستتر في العقد (حال بلوغ قيمته مائة ألف دينار كويتي) ، كما يتعهد في حالة تقديم أو دفع ذلك مستقبلاً أن يقدم خلال الثلاثين يوماً التالية للتقديم أو الدفع إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء إقراراً كتابياً تفصيلياً عن مقدار العمولة ونوعها ومكان الوفاء بها وأداته، وذلك تمهيداً لإخطار ديوان المحاسبة بذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم (25) لسنة 1996 في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة والتقييد بما ورد في هذا القانون من أحكام في مجال سريانه على ضوء ما جاء في تعميم ديوان المحاسبة رقم (1) لسنة 1996 في هذا الشأن.

مادة (44)

﴿ الملكية الفكرية ﴾

يكون المتعهد مسؤولاً مسؤولية كاملة عن أي انتهاك أو مساس بحقوق الملكية الفكرية بشأن الأعمال المتعاقد عليها، ويلتزم وحده بتعويض الضرر الذي قد يصيب الغير بسبب ذلك دون أدنى مسؤولية على الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

كما يكون مسؤولاً عن تعويض الأمانة العامة لمجلس الوزراء عن أية خسائر أو أضرار قد تنتج عن أية مطالبات قضائية أو دعاوى أو أحكام قضائية في هذا الشأن.



مادة (45)

«المسئولية عن الممتلكات»

يكون المتعهد مسؤولاً مسئوليةً كاملةً عن الأضرار أو الإصابات التي قد تلحق بممتلكاته أو عماله من جرّاء تنفيذ العقد، وليس له الرجوع على الأمانة العامة لمجلس الوزراء بأية تعويضات أو مصاريف نتيجة لذلك، كما يكون مسؤولاً مسئوليةً كاملةً عما قد يصيب ممتلكات الأمانة العامة لمجلس الوزراء من أضرار أثناء تنفيذ العقد نتيجة خطئه هو أو أي من عماله أو تابعيه.

مادة (46)

«التلوث وحماية البيئة»

يلتزم المتعهد بالتقيد بأحكام القانون رقم 42 لسنة 2014 في شأن إصدار قانون حماية البيئة المعدل بالقانون رقم 99 لسنة 2015.

مادة (47)

«أنظمة السلامة»

يلتزم المتعهد بالتقيد بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء تنفيذ العقد طبقاً للقرارات المنظمة في هذا الشأن، وقرارات لجنة السلامة المختصة بالأمانة العامة لمجلس الوزراء ان وجدت .

مادة (48)

«القانون الواجب التطبيق»

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 جزءاً لا يتجزأ من أحكام هذه الشروط.

مادة (49)

«الاختصاص القضائي»

أي نزاع ينشأ بين الأمانة العامة لمجلس الوزراء والمتعهد فيما يتعلق بتنفيذ أو تفسير العقد يخضع لأحكام القوانين الكويتية وتختص بالفصل فيه المحاكم الكويتية.



المستند رقم (2)

الشروط الخاصة



المستند رقم (2)
الشروط الخاصة
فهرس المحتويات

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (1)	بيانات الممارسة	35
مادة (2)	قانون المناقصات العامة	36
مادة (3)	طريقة إبرام العقد	36
مادة (4)	الغرض من الممارسة و مكان تنفيذ الأعمال	36
مادة (5)	مستندات العقد	37
مادة (6)	أولوية المستندات	38
مادة (7)	التأمين الأولي	38
مادة (8)	إعداد العرض الفني	38
مادة (9)	تقييم العرض الفني	39
مادة (10)	أسس وعناصر التقييم الفني	39
مادة (11)	التأمين النهائي	40
مادة (12)	التمن	40
مادة (13)	شروط وطريقة الدفع	40
مادة (14)	الدفعة المقدمة	41
مادة (15)	مدة العقد و تجديده أو تمديده	41
مادة (16)	أوقات العمل	41
مادة (17)	الجهاز الفني للمتعهد	42



رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (18)	مثل المتعهد	42
مادة (19)	الأوامر التغييرية	43
مادة (20)	إصلاح الأعطال	43
مادة (21)	تقديم خدمات الدعم الفني	43
مادة (22)	استبدال قطع الغيار عند حدوث أي خلل أو تلف	44
مادة (23)	الاستلام الابتدائي لقطع الغيار المستبدلة	44
مادة (24)	الاستلام النهائي لقطع الغيار المستبدلة	45
مادة (25)	مدة الضمان لقطع الغيار المستبدلة	46
مادة (26)	انتهاء مدة الضمان لقطع الغيار المستبدلة	46
مادة (27)	شهادة الانتهاء من الأعمال	46
مادة (28)	وثائق التأمين	47
مادة (29)	التدريب	47
مادة (30)	غرامة التأخير	47
مادة (31)	الغرامات الأخرى	48
مادة (32)	فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب	48



مادة (1)

« بيانات الممارسة »

الجهة العامة : الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

ممارسة رقم : (2025/2024-24)

موضوع الممارسة : صيانة وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) المتنوعة

نوع الممارسة :	☒ عامة	☐ محدودة
	☐ قابلة للتجزئة	☒ غير قابلة للتجزئة
	☒ داخلية (يعلن عنها داخل الكويت)	☐ خارجية (يعلن عنها داخل وخارج الكويت)
طريقة تقديم العطاء :	☒ عرض مالي	
اسلوب تقييم العطاءات :	☐ نظام النقاط	☒ أرخص الأسعار
العطاءات البديلة :	☐ يجوز تقديم عطاءات بديلة	☒ لا يجوز تقديم عطاءات بديلة
التدريب :	☐ مطلوب	☒ غير مطلوب
العينات :	☐ مطلوب تقديم عينات	☒ غير مطلوب تقديم عينات
اسلوب التفاوض :	☐ مع جميع مقدمي العطاءات	☒ مع صاحب العطاء الأقل سعراً
أخرى :		



مادة (2)

« قانون المناقصات العامة »

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 جزءاً لا يتجزأ من هذه الشروط.

مادة (3)

« طريقة إبرام العقد »

سيتم إبرام العقد بناءً على إجراءات الممارسة رقم (24) لسنة 2025/2024 طبقاً لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم (30) لسنة 2017 .

مادة (4)

« الغرض من الممارسة ومكان تنفيذ الأعمال »

الغرض من الممارسة هو القيام بصيانة وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) المتنوعة وذلك طبقاً للشروط والمواصفات المحددة بوثائق الممارسة.
. مكان تنفيذ الأعمال : الأمانة العامة لمجلس الوزراء .



مادة (5)

﴿ مستندات العقد ﴾

تتألف مستندات العقد من وثائق الممارسة رقم (24) لسنة 2025/2024 والتي تحتوي على الآتي :

- المستند رقم (1) الشروط العامة .
- المستند رقم (2) الشروط الخاصة .
- المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية
- المستند رقم (4) نموذج صيغة العقد
- المستند رقم (5) (النماذج) ويتضمن الوثائق التالية :
 - الوثيقة (1-5) نموذج بيانات الممارس
 - الوثيقة (2-5) نموذج صيغة العطاء
 - الوثيقة (3-5) نموذج محتويات العطاء
 - الوثيقة (4-5) نموذج التأمين الأولي
 - نموذج (5-5) التأمين النهائي
 - نموذج (6-5) المتعهدون من الباطن
 - نموذج (7-5) نموذج الإقرار رقم (1)
- المستند رقم (6) الملاحق - إن وجدت - ويتضمن الوثائق التالية :
 - الوثيقة (1-6) ملحق الشروط الإضافية
 - الوثيقة (2-6) ملحق تعهد بعدم الإفصاح
- المستند رقم (7) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 .

وتُعد تلك المستندات وحدة متكاملة وتعتبر كل وثيقة فيها جزءاً لا يتجزأ من العقد وتُفسر وتُتمم بعضها بعضاً بما يضمن تحقيق الغرض من العقد.



مادة (6)

« أولوية المستندات »

دون الإخلال بأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، تُعطى الأولوية لصيغة العقد ثم الملاحق ثم الشروط الخاصة ثم الشروط العامة ثم الشروط والمواصفات الفنية ثم الإقرارات ثم الشروط الواردة في أي وثيقة أخرى من الوثائق التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من العقد.

مادة (7)

« التأمين الأولي »

التأمين الأولي لهذه الممارسة مبلغاً وقدره 4,200/- دينار كويتي، يُقدّم وفقاً لما هو منصوص عليه بالشروط العامة للممارسة.

مادة (8)

« إعداد العرض الفني »

يلتزم الممارس بإعداد وتقديم العرض الفني طبقاً للشروط والمواصفات المحددة بالمستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية.

مادة (9)

« تقييم العرض الفني »

في حالة تقييم العروض الفنية بنظام النقاط يجب أن يحصل العرض الفني المقدم من الممارس على نسبة (....%) على الأقل من إجمالي عدد النقاط ولن يتم فتح المظاريف المالية المقدمة من الممارسين الحاصلين على نسبة أقل من النسبة المشار إليها.



مادة (10)

﴿ أسس وعناصر التقييم الفني ﴾

في حالة تطبيق نظام النقاط سيتم تطبيق أسس وعناصر التقييم الفني التالية في تقييم العروض الفنية :

٢	عناصر التقييم	النسبة المئوية الحاصل عليها العرض الفني
1		(%
2		(%
3		(%
4		(%
5		(%
6		(%
7		(%
8		(%
	الإجمالي	(%

مادة (11)

﴿ التأمين النهائي ﴾

يلتزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بترسية الممارسة عليه بتقديم تأمين نهائي بنسبة (10%) من القيمة الإجمالية للعقد، ويكون هذا التأمين ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء العقد بمدة (3) أشهر بما في ذلك مدة الضمان المحددة في هذا المستند. ويُقدّم هذا التأمين وفقاً للشروط العامة للممارسة.



مادة (12)

« الثمن »

هو المقابل المالي الذي سيدفع للمتعهد مقابل القيام بالأعمال طبقاً للشروط المتفق عليها شاملاً الوفاء بجميع الالتزامات الواردة في العقد وكما هو موضح في وثائق الممارسة بما في ذلك المصروفات المباشرة وغير المباشرة لتنفيذ تلك الالتزامات.

ويخضع هذا المقابل للزيادة أو النقص طبقاً لشروط ومستندات العقد وتبعاً للأوامر التغييرية التي تقرها الأمانة العامة لمجلس الوزراء أثناء تنفيذ العقد في نطاق الحدود المنصوص عليها في مستندات العقد.

مادة (13)

« شروط وطريقة الدفع »

يتم الدفع للمتعهد على النحو التالي :

- على دفعات بواقع دفعة كل نهاية ثلاث شهور بموجب كتاب من الجهة المعنية يفيد بالصرف مع إثبات المخالفات إن وجدت. يتم سداد الدفعات المستحقة للمتعهد نظير قيامه بالأعمال المستحق عنها الدفعة طبقاً لشروط الدفع خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ صدور شهادة الدفع.

مادة (14)

« الدفعة المقدمة »

يجوز للأمانة العامة لمجلس الوزراء بناءً على طلب يقدمه المتعهد خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد أن تدفع له - خلال (45) يوماً على الأكثر من تاريخ تقديمه لكفالة الدفعة المقدمة - دفعة مقدمة بنسبة (...%) من قيمة العقد طبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة.



مادة (15)

﴿ مدة العقد وتجديده أو تمديده ﴾

مدة العقد (3 سنوات) تبدأ من التاريخ الوارد بأمر البدء بمباشرة الأعمال. ويحق للأمانة العامة لمجلس الوزراء تجديد العقد لمدة مماثلة بذات الشروط والأسعار المتفق عليها ودون أدنى اعتراض من المتعهد بعد إخطاره كتابةً وبعلم الوصول برغبتها في تجديد العقد وذلك قبل انتهاء مدته بشهرين. كما يحق للأمانة العامة لمجلس الوزراء تمديد العقد لمدة أو لمدد أقل من مدته الأصلية بذات الشروط والأسعار المتفق عليها ودون أدنى اعتراض من المتعهد بعد إخطاره كتابةً وبعلم الوصول برغبتها في تمديد العقد وذلك قبل انتهاء مدته بشهرين.

مادة (16)

﴿ أوقات العمل ﴾

يلتزم المتعهد بأن يباشـر الأعمال المسندة إليه خلال ساعات الدوام الرسمي للأمانة العامة لمجلس الوزراء ، ويجوز القيام بالأعمال في غير ساعات الدوام الرسمي بناءً على موافقة كتابية من الأمانة العامة لمجلس الوزراء وفقاً لما تقدره حسب طبيعة الأعمال.

مادة (17)

﴿ الجهاز الفني للمتعهد ﴾

يلتزم المتعهد في سبيل تنفيذ الأعمال المتعاقد عليها بتوفير جهازٍ فني متخصص لإتمام تلك الأعمال بحيث لا يقل عما تم ذكره في العرض الفني المعتمد ، وأن يقدم كشفاً للأمانة العامة لمجلس الوزراء فور توقيع العقد بأسماء أفراد هذا الجهاز على النحو الوارد بالجدول التالي وأن يرفق به صور من بطاقتهم المدنية وإقاماتهم



الرسمية حال كونهم عمالة وافدة، على أن يكون مسئولاً وحده عن كل ما يتعلق بشئون هذا الجهاز من حيث الأجر والبدلات وكافة المستحقات الخاصة به طبقاً للقوانين السارية في دولة الكويت.

م	الجهاز الفني للمتعهد
1	
2	
3	
4	
5	
6	
7	
8	
9	
10	

مادة (18)

ممثل المتعهد

يلتزم المتعهد فور توقيع العقد بتقديم كتاب خطي للأمانة العامة لمجلس الوزراء يتضمن تحديد ممثلاً له لديها بشأن تنفيذ العقد، يمكن الرجوع إليه في أي وقت بشأن الأعمال المتعاقد عليها طوال مدة العقد بما في ذلك مدة الضمان المنصوص عليها في هذا المستند، ويكون من واجبات ممثل المتعهد تلقي أية ملاحظات للأمانة العامة لمجلس الوزراء بشأن الأعمال المتعاقد عليها والعمل على تلفيها وتلبية كافة المتطلبات الناشئة عن العقد.



مادة (19)

«الأوامر التغيرية»

للأمانة العامة لمجلس الوزراء أثناء تنفيذ العقد الحق في زيادة أو نقصان الأعمال المتعاقد عليها بنسبة (25%) من قيمة العقد، وذلك وفقاً لما ورد بالشروط العامة للممارسة .

مادة (20)

«إصلاح الأعطال»

يلتزم المتعهد أثناء فترة العقد وعلى نفقته الخاصة بإصلاح كافة الأعطال التي قد تظهر على (الأجهزة/ الآلات/ المعدات/ الأنظمة) محل العقد، بما يضمن استمرارية عملها دون توقف أو مشاكل فنية، على أن تكون استجابته لطلب الإصلاح خلال مدة لا تتجاوز 24 ساعة من تاريخ إخطاره من قبل الأمانة العامة لمجلس الوزراء بذلك هاتفياً أو بالبريد الإلكتروني أو عن طريق الفاكس أو بأية وسيلة أخرى من وسائل الإخطار، على أن يتم إصلاح الأعطال خلال مدة لا تتجاوز 24 ساعة من تاريخ الإخطار، مع مراعاة أن يتم الإصلاح خلال مواعيد الدوام الرسمي أو خارج هذه المواعيد بحسب متطلبات الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

مادة (21)

«تقديم خدمات الدعم الفني»

يلتزم المتعهد أثناء فترة العقد وعلى نفقته الخاصة بتقديم كافة خدمات الدعم الفني بما يضمن استمرارية العمل دون توقف أو مشاكل فنية، على أن تكون استجابته لطلب الدعم الفني خلال مدة لا تتجاوز 24 ساعة من تاريخ إخطاره من قبل الأمانة العامة لمجلس الوزراء بذلك هاتفياً أو بالبريد الإلكتروني أو عن طريق الفاكس أو بأية وسيلة أخرى من وسائل الإخطار، على أن يتم تقديم خدمات الدعم الفني خلال مدة لا تتجاوز 24 ساعة من تاريخ الإخطار، مع مراعاة أن يتم تقديم تلك الخدمات خلال مواعيد الدوام الرسمي أو خارج هذه المواعيد بحسب متطلبات الأمانة العامة لمجلس الوزراء .



مادة (22)

« استبدال قطع الغيار عند حدوث أي خلل أو تلف »

يلتزم المتعهد أن يقوم بتنفيذ التزاماته حسب المقتضيات الفنية اللازمة، وذلك من خلال جهازه الفني كما يلتزم على نفقته الخاصة باستبدال قطع الغيار اللازمة (للأجهزة / الآلات / المعدات / الأنظمة) محل العقد عند حدوث أي خلل أو تلف بها إذا ما قرر الفنيين المختصين بالأمانة العامة لمجلس الوزراء ذلك على أن يكون الاستبدال بأخرى جديدة بنفس المواصفات طبقاً لما هو وارد بالمستند رقم (3) (الشروط والمواصفات الفنية).

مادة (23)

« الاستلام الابتدائي لقطع الغيار المستبدلة »

يلتزم المتعهد باستبدال قطع الغيار في المواعيد والأماكن التي تحددها الأمانة العامة لمجلس الوزراء، على أن تكون مطابقة للشروط والمواصفات الفنية المطروحة على أساسها الممارسة، وتقوم الأمانة العامة لمجلس الوزراء خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ انتهاء المتعهد من الاستبدال بفحص واستلام أو رفض قطع الغيار المستبدلة وذلك بمعرفة لجنة فنية متخصصة تابعة لها وبحضور المتعهد أو من ينوب عنه، فإذا لم يحضر بنفسه ولم يرسل من ينوب عنه رغم إخطاره بموعد الفحص، كان للجنة في هذه الحالة الحق في فحص قطع الغيار المستبدلة وإبداء أية ملاحظات عليها واستلامها أو رفضها في غيبته دون أن يكون له الحق في الاعتراض على إجراءات الفحص أو نتائجه، وبعد فحص قطع الغيار المستبدلة والتأكد من مطابقتها للشروط والمواصفات الفنية المطروحة على أساسها الممارسة خلال المدة المشار إليها، تقوم اللجنة بتحرير شهادة بالاستلام الابتدائي لتلك القطع، على ألا يتم تسليم شهادة الاستلام النهائي لها إلا بعد الانتهاء من تركيبها وتشغيلها طبقاً لشروط التعاقد.

فإذا لم يتم المتعهد باستبدال قطع الغيار المذكورة خلال المواعيد المحددة، أو قام بالاستبدال وتبين للجنة الفحص أن كافة قطع الغيار أو جزء منها غير مطابق للشروط والمواصفات الفنية المطروحة على أساسها الممارسة، يكون للأمانة العامة لمجلس الوزراء الخيار بين ما يلي حسب سلطتها التقديرية: —



- أ- إعطاء المتعهد مهلة مناسبة لإتمام عملية الاستبدال لقطع الغيار المذكورة وفقاً للشروط والمواصفات الفنية المطروحة على أساسها الممارسة، مع توقيع غرامة التأخير .
- ب- بفسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المتعهد، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفقاً لما ورد في الشروط العامة للممارسة.

وفي جميع الحالات فإن على المتعهد أن يسترد قطع الغيار غير المطابقة للمواصفات الفنية فوراً بعد رفضها عقب إجراء الفحص وعلى نفقته، فإذا تأخر في ذلك تقوم الأمانة العامة لمجلس الوزراء بإيداعها إحدى الأماكن التابعة لها على حسابه دون أن تكون مسئولة عما قد يصيبها من فقد أو تلف.

مادة (24)

«الاستلام النهائي لقطع الغيار المستبدلة»

بعد انتهاء المتعهد من استبدال قطع الغيار وتركيبها وتشغيلها طبقاً لشروط التعاقد عليه أن يقوم بإرسال إشعار خطي إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء لتحديد الموعد المناسب للتسليم النهائي لقطع الغيار المستبدلة ، وفي الموعد المحدد وخلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً تقوم الأمانة العامة لمجلس الوزراء بفحص قطع الغيار المستبدلة والتأكد من مطابقتها للشروط والمواصفات الفنية واستلامها نهائياً بموجب شهادة تقوم الأمانة العامة لمجلس الوزراء أو من ينوب عنها بتحريرها من عدة نسخ - بحسب الحاجة - ويتم التوقيع عليها من قبل الطرفين أو من ينوب عنهما، ويُعطى المتعهد نسخة منها.

وتُعد شهادة الاستلام النهائي هي الدليل الوحيد على وفاء المتعهد بالتزاماته التعاقدية فيما يتعلق باستبدال قطع الغيار، ومنذ تاريخ تحرير هذه الشهادة تبدأ فترة الضمان لقطع الغيار المذكورة.



مادة (25)

﴿ مدة الضمان لقطع الغيار المستبدلة ﴾

يلتزم المتعهد بأن يضمن على نفقته الخاصة قطع الغيار المستبدلة طوال فترة سريان العقد تبدأ من تاريخ صدور شهادة الاستلام النهائي لها.

مادة (26)

﴿ انتهاء مدة الضمان لقطع الغيار المستبدلة ﴾

تنتهي مدة الضمان لكافة قطع الغيار المستبدلة بانتهاء مدتها .
فإذا ظهرت أثناء فترة الضمان أية عيوب ناتجة عن قطع الغيار المستبدلة ، فإنه يتعين على المتعهد تلافيها ، وفي هذه الحالة فإن مدة الضمان تنتهي بإصدار كتاب رسمي من الأمانة العامة لمجلس الوزراء يفيد وفاء المتعهد بكافة التزاماته في هذا الشأن .

مادة (27)

﴿ شهادة الانتهاء من الأعمال ﴾

بعد انتهاء المتعهد من تنفيذ كافة الأعمال المتعاقد عليها وانتهاء مدة الضمان لقطع الغيار المستبدلة - إن وجدت - يتم تحرير شهادة الانتهاء من الأعمال تقوم الأمانة العامة لمجلس الوزراء أو من ينوب عنها بتحريرها من عدة نسخ - بحسب الحاجة - ويتم التوقيع عليها من قبل الطرفين أو من ينوب عنهما، ويُعطى المتعهد نسخة منها.

وتُعد شهادة الانتهاء من الأعمال هذه هي الدليل الوحيد على وفاء المتعهد بالتزاماته التعاقدية.



مادة (28)

« وثائق التأمين »

- يلتزم المتعهد بتقديم وثيقة تأمين : قبل إصدار أمر المباشرة بالبدء بالأعمال بقيمة (.....د.ك) ، على أن تكون سارية المفعول لمدة ، وطبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة .
- يلتزم المتعهد بتقديم وثيقة تأمين : قبل إصدار أمر المباشرة بالبدء بالأعمال بقيمة (.....د.ك) ، على أن تكون سارية المفعول لمدة ، وطبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة

مادة (29)

« التدريب »

يلتزم المتعهد بتدريب عدد (...) ممن تحددهم الأمانة العامة لمجلس الوزراء خلال فترة العقد على النحو الموضح تفصيلاً بالمستند رقم (3) (الشروط والمواصفات الفنية).

مادة (30)

« غرامة التأخير »

إذا تأخر المتعهد في تنفيذ التزاماته التعاقدية أو جزء منها خلال المدة أو المدد المتفق عليها بالعقد، توقع عليه غرامة تأخير مقدارها (1%) من قيمة العقد عن كل يوم وبحد أقصى (10%) من قيمة العقد .



مادة (31)

« الغرامات الأخرى »

إذا أخل المتعهد بأي من التزاماته الواردة في وثائق الممارسة يحق للأمانة العامة لمجلس الوزراء بمجرد حدوث المخالفة ودون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية ودون الحاجة إلى إثبات الضرر الذي يعتبر متحققاً في جميع الأحوال توقيع الغرامات التالية:

م	نوع المخالفة	مقدار الغرامة
1	في حال عدم استبدال الجزء أو المكون العاطل بقطع غيار أصلية وجديدة .	100 د.ك لكل حالة
2	في حال عدم القيام بالإصلاحات الطارئة .	100 د.ك لكل حالة
3	في حال عدم القيام بالإجراءات الدورية الوقائية لكافة الأجهزة مرة واحدة على الأقل كل ثلاث شهور .	100 د.ك لكل حالة
4	في حال الإخلال بأي بند من وثائق الممارسة .	100 د.ك لكل حالة
5	في حال عدم الالتزام بالاستجابة للحضور إلى أي من مقر الأمانة العامة لمجلس الوزراء أو المقر الإضافي حسب الاتفاق مع المهندسين المختصين بالمركز سواء لطلب مكاملة الصيانة أو الدعم الفني خلال أو خارج أوقات الدوام الرسمي وعلى مدار (24) ساعة x (7) أيام بالأسبوع .	100 د.ك لكل حالة

مادة (32)

« فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب »

دون الإخلال بالحقوق المقررة للأمانة العامة لمجلس الوزراء بمقتضى القانون أو العقد إذا أخل المتعهد بأي من التزاماته التعاقدية يكون للأمانة العامة لمجلس الوزراء الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مع ما يترتب على ذلك من آثار وفقاً لما ورد في الشروط العامة للممارسة.



المستند رقم (3)

الشروط والمواصفات الفنية



مقدمة:

ترغب الأمانة العامة لمجلس الوزراء بطرح ممارسة بشأن صيانة وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) لشبكة نقل المعلومات للأمانة العامة لمجلس الوزراء وذلك وفقا لمتطلبات استخدامها وطبقا للشروط والمواصفات المبينة فيما بعد. تتكون هذه الممارسة من أربع مجموعات وتحتوي كل مجموعة على بندين (بند صيانة الأجهزة أو الخوادم) و (بند البرمجيات والتراخيص): -

- 1- المجموعة الأولى نظام الاتصال المرئي (CMS).
- 2- المجموعة الثانية المحولات الرئيسية (Data Center ACI Network).
- 3- المجموعة الثالثة الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها.
- 4- المجموعة الرابعة نظام البدالة الالكترونية.

المجموعة الأولى: نظام الاتصال المرئي (CMS):



➤ The Solution Consists of Three Main Categories

1. Infrastructure Hardware hosting solution virtual servers.
2. License and software needed for the solution.
3. Cisco Video conference endpoints needed for the solution.

1. Infrastructure:

- 1.1. **Two** Cisco Unified Computing Servers High Size Called BE7000H as physical UCS Server hosting the Solution [Solution Based on VMWare] inside the Network.
- 1.2. **Two** Cisco UCS servers are in the DMZ area hosting firewall traversal servers called Expressway-Edge Appliances and Internet Reverse proxy for Cisco on-premises solutions.
- 1.3. **Two** clusters of hardware-based Cisco Meeting server appliance 1000 Series.



2. Software and license used for the integrated video conference solution:

- 2.1. Cisco Meeting server CMS software cluster built on dedicated appliances, cisco CMS works as a video conference bridge that controls all video conference rooms and responsible for XMPP login for CMS applications or WebRTC client logins.
- 2.2. Cisco CMS license includes 100 Personal Multiparty licenses PMP for webRTC users and application users that use computers or mobile phones.
- 2.3. Cisco CMS License shared multi-party License QTY 5 for WebEx rooms for large video conference rooms conference, this license is counted per conference.
- 2.4. Two Virtual Cisco CMS built as virtual machines and hosted on top of Cisco UCS BE7H dedicated for recording and streaming purposes for 25 Sessions.
- 2.5. Cisco unified communication manager built as a cluster and virtual hosted on Cisco unified computing servers BE7H as depicted in solution hardware, CUCM, IM& presence will be responsible for endpoint registration and core of unified communication that controls IPT routing and will be responsible for returning with on premised endpoints including phones and WebEx room endpoints.
- 2.6. CUCM has been provisioned with 30 video telepresence rooms.
- 2.7. Cisco Expressway was built as a solution for outside video calls and loaded with RICH media license QTY 50 for concurrent video calls at the same time.
- 2.8. Cisco Expressway consists of two pairs in an inside network called expressway core and two Pairs hosted on the dedicated DMZ servers BE6M as an outside gateway for video conference calls.
- 2.9. Cisco Telepresence Management System included in the solution for managing video conference infrastructure for 50 endpoints and MXE Extension has been added for integration with Outlook for auto-booking video conferences through exchange or emails, those servers will be built as Virtual servers on the dedicated UCS BE7H as depicted in Solution infrastructure hardware section.

3. End Points for solution

- 3.1 Cisco phone WebEx Desk Pro. For Ministers QTY 25 Units.
- 3.2 Cisco phone WebEx Room Kit Pro QTY 5 for large meeting rooms.



أ. بنود صيانة خوادم وشاشات نظام الاتصال المرئي:

- يجب أن يكون نوع الدعم الفني لخوادم وشاشات ومعدات نظام الاتصال المرئي كما هو موضح في الجدول التالي لمدة ثلاث سنوات:
- يجب أن يكون نوع الدعم الفني شامل على كل بند وملحقاته حيث ان كل بند يحتوي على ملحقات تابعة له يمكن الاطلاع عليها من خلال الرقم التسلسلي الخاص بكل بند.

#	Model Number	Description	QTY	Serial Number	Support Type
1	BE7H-M5-K9	Cisco Business Edition 7000H (M5) Appliance	2	WMP252000KD WMP252000DR	SNTC 8X5XNBD
2	BE6M-M5-K9	Cisco Business Edition 6000M (M5) Appliance	2	WZP25170B9X WZP25170BA6	SNTC 8X5XNBD
3	CTI-CMS-1K-M5V2-K9	CMS 1000 M5v2 Server	2	WZP251407A0 WZP25160BVA	SNTC 8X5XNBD
4	CS-DESKPRO-K9	Cisco Desk Pro	25	FOC2521NF27 FOC2521NF21 FOC2521NF1Y FOC2521NF1F FOC2521NEX1 FOC2521NF2V FOC2521NF2U FOC2521NF2T FOC2521NF2S FOC2521NF2K FOC2521NF2H FOC2521NF2E FOC2521NF2B FOC2521NF3F FOC2521NF3B FOC2521NF38 FOC2521NF33 FOC2521NF31	SNTC 8X5XNBD



#	Model Number	Description	QTY	Serial Number	Support Type
				FOC2521NF30 FOC2521NF2Z FOC2521NF2X FOC2521NF2W FOC2521NF29 FOC2428NSBE FOC2521NF26	
5	CS-KITPRO-K9	Cisco Room Kit Pro - Codec, Quad Cam, Navigator	5	FCZ2526R29R FCZ2525R6QF FCZ2525R6Q6 FCZ2525R6RC FCZ2525R6R3	SOLN SUPP 8X5XNBD
6	CS-MIC-TABLE-E	Cisco Table Microphone with Euroblock plug	10	GET251702BQ GET2517004E GET2517003P GET2517036O GET2517038T GET251702BS GET251702BU GET251702C7 GET251702BR GET2517004A	SOLN SUPP 8X5XNBD
7	CTS-MIC-CLNG-G2	Cisco TelePresence Ceiling Microphone Generation 2	10	GET251100KZ GET2511007B GET251102H0 GET251100CC GET251100IR GET251102KV GET2511007G GET251102NU GET251102NV GET2511018A	SOLN SUPP 8X5XNBD



بد بنود البرمجيات والتراخيص لنظام الاتصال المرئي:

- يجب تجديد البرمجيات والتراخيص الموضحة في الجدول التالي لمدة ثلاث سنوات.
- يجب توفير أحدث إصدار من البرمجيات والتراخيص الخاصة بنظام الاتصال المرئي حيث ان التراخيص من الشركة الام يتغير نوعها ومسمياتها حسب كل إصدار.

#	Model	Description	QTY
1	BE6/7K-VIRTENH-7X	Cisco BE Embedded Virt. Enhanced 7x, BE6K/7K/CMS1K only	6
2	LIC-CMS-K9	Cisco Meeting Server Release key (encryption enabled)	6
3	R-CMS-K9	Virtual Edition Cisco Meeting Server (CMS)	6
4	LIC-CMS-PAK	Cisco Meeting Server (CMS) PAK	6
5	CMS-PMP-K9	Cisco Meeting Server Personal Multiparty	1
6	LIC-TMS-EX25-PMP	TMS Exchange integration for 25 System	1
7	LIC-EXP-RMS-PMP	RMS Licensing included with PMP & SMP	14
8	LIC-TMS-APL-S80100	TMS Serial Number included with Base Software	1
9	LIC-TMS-PMP-PAK	TMS PAK for Configuration Use	1
10	SW-TMS-15.X-K9	TMS Base Software Image Version 15.X	1
11	LIC-TMS-10-INCL	Cisco TMS - included 10 System License	1
12	LIC-CMS-PAK	Cisco Meeting Server (CMS) PAK	1
13	LIC-EXPE-PMP-PAK	Expressway Series, Expressway-E PAK	1
14	LIC-EXP-MSFT-PMP	Microsoft Interoperability Option	1
15	CMS-RECORDING	Cisco Meeting Server (CMS) Recording and Streaming	1
16	LIC-CMS-PAK	Cisco Meeting Server (CMS) PAK	1
17	CTI-TMS-SW-K9	Cisco Telepresence Management Suite - Includes 10 Systems	1
18	SW-TMS-15.X-K9	TMS Base Software Image Version 15.X	1
19	LIC-TMS-10-INCL	Cisco TMS - included 10 System License	1
20	LIC-TMS-APL-S80100	TMS Serial Number included with Base Software	1
21	LIC-TMS-SW-PAK	TMS PAK for Configuration Use	1
22	LIC-CMS-PMP+	Cisco Meeting Server Personal Multiparty	100
23	LIC-CMS-PMP-M-USER	Cisco Meeting Server (CMS) PMP License for Single Host	100
24	LIC-CMS-REC-PORT	Cisco Meeting Server Recording or streaming one Port license	25



#	Model	Description	QTY
25	LIC-SMP+	Shared Multiparty License for 1 Concurrent Meeting	5
26	LIC-TMS-25	Cisco TMS - Additional 25 Direct Managed Systems	1
27	LIC-TMS-MSEX-25	Cisco TMSXE - Extension for MS Exchange	1
28	LIC-TMS-STARTER KIT	TMS Starter Kit for CMS (Acano), Includes TMS 25 devices	1
29	TP-SMP-K9	Cisco Telepresence Shared Multiparty	1
30	VMW-VCS-STD-3A=	VMware vCenter 8 Server Standard, 3 yr support required	1
31	VCS7-STD-C	VMware vCenter Server 7 Standard	6
32	Webex Messaging	Webex Messaging licenses	200
33	Webex Meetings	Webex Meetings licenses	100
34	Webex Advanced Space Meetings	Webex Advanced Space Meetings licenses	100
35	Webex Devices	Device registration licenses	32
36	Webex Cloud-Connected UC	Webex Management and Security Cloud-Connected UC	100
37	Webex Control Hub Pro-Pack	Webex Management and Security Control Hub Pro-Pack	200
38	A-FLEX-P-PRO	UC Manager CUWL License	50
39	A-FLEX-EXPWY-DSK-S	UC Manager Enhanced License	200
40	A-FLEX-EXPWYROOM-S	UC Manager Telepresence Room License	200
41	A-FLEX-P-DEV	UC Manager Telepresence Room License	32
42	A-FLEX-EXPWY-DSK-S	UC Manager Enhanced License	100
43	A-FLEX-P-ER	Emergency Responder User License	300
44	A-FLEX-SRST-E	SRST Endpoint License Subscription	100
45	A-FLEX-P-UCXN	Unity Connection Enhanced Messaging User Licenses	100
46	A-FLEX-EXPWY-RMS-S	Cisco Expressway Rich Media Session License	45



المجموعة الثانية: المحولات الرئيسية (Data Center ACI Network):

➤ The Solution Consists of three Main Categories

- APIC Clusters QTY (3)
- Spine Switches QTY (2)
- Leaf Switches QTY (8)

تمت الموافقة



أ. بنود صيانة المحولات الرئيسية (Data Center ACI Network):

- يجب أن يكون نوع الدعم الفني للمحولات الرئيسية وأجهزة الشبكة كما هو موضح في الجدول التالي لمدة ثلاث سنوات.
- يجب أن يكون نوع الدعم الفني شامل على كل بند وملحقاته حيث أن كل بند يحتوي على ملحقات تابعة له يمكن الاطلاع عليها من خلال الرقم التسلسلي الخاص بكل بند.

#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
1	N9K-C9504-B3-E	2	FOX2446PD0W	SOLN SUPP 24X7X4
			FOX2446PD0U	
2	N9K-C93240YC-FX2	4	FDO24451C5J	SOLN SUPP 24X7X4
			FDO24451C5B	
			FDO24451C5D	
			FDO24451C67	
3	N9K-C93108TC-FX	4	FDO25170T3X	SOLN SUPP 24X7X4
			FDO24450ZA5	
			FDO244510BD	
			FDO27330GP4	
4	APIC-CLUSTER-M3	1	APIC-CLUSTER-M3	SOLN SUPP 24X7X4
	APIC-SERVER-M3	3	WZP24420N99	
			WZP24420N98	
			WZP24420N99	



بد بنود التراخيص للمحولات الرئيسية (Data Center ACI Network):

- يجب توفير التراخيص الموضحة في الجدول التالي لمدة ثلاث سنوات للمحولات الرئيسية (Data Center ACI Network).
- يجب توفير أحدث اصدار من البرمجيات والتراخيص الخاصة بالمحولات الرئيسية حيث ان التراخيص من الشركة الام يتغير نوعها ومسمياتها حسب كل اصدار.

#	Model	Description	QTY
1	C1-N9K-SEC-M-3Y	ACI Security License Term N9500 Modular M4/ M8/ M16, 3Y	2
2	SVS-B-N9K-ADD	EMBEDDED SOLN SUPPORT SWSS FOR ACI NEXUS 9K	2
3	ACI-AD-XF	ACI Advantage SW license for a 10/25/40G+ Nexus 9K Leaf	8
4	CON-EC MUS-ACISECXF	SOLN SUPP SWSS ACI Advantage SW license for a 10/25/40G	8□
5	ACI-SEC-XF	Security License for ACI	8
6	CON-EC MUS- ACIADXF	SOLN SUPP SWSS Security License for ACI	8



المجموعة الثالثة: الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها:

➤ **The Solution Consists of the following:**

- Scalable Wireless Controller C9800-40-K9 (QTY 2)
- Wireless Access Points (QTY 255)

أ. بنود صيانة الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها:

- يجب أن يكون نوع الدعم الفني للشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها كما هو موضح في الجدول التالي لمدة ثلاث سنوات:
- يجب أن يكون نوع الدعم الفني شامل على كل بند وملحقاته حيث أن كل بند يحتوي على ملحقات تابعة له يمكن الاطلاع عليها من خلال الرقم التسلسلي الخاص بكل بند.

#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
1	C9800-40-K9	2	FOX2630P1ED FOX2628P3QH	SNTC 8X5XNBD
2	C9130AXI-I	220	KWC252203ND KWC252203NB KWC252203N9 KWC252203N7 KWC252203MZ KWC252203MY KWC252203MV KWC252203MU KWC252203MS KWC252203MQ KWC252203MP KWC252203QG KWC252203Q8 KWC252203Q6 KWC252203Q3	SNTC 8X5XNBD



#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
			KWC252203Q0	
			KWC252203PX	
			KWC252203PU	
			KWC252203PT	
			KWC252203PR	
			KWC252203PP	
			KWC252203PJ	
			KWC252203P6	
			KWC252203P4	
			KWC252203P2	
			KWC252203NY	
			KWC252203NN	
			KWC252203NL	
			KWC252203NK	
			KWC252203NF	
			KWC252203RX	
			KWC252203RU	
			KWC252203RT	
			KWC252203RQ	
			KWC252203RP	
			KWC252203RM	
			KWC252203RK	
			KWC252203RJ	
			KWC252203RH	
			KWC252203RE	
			KWC252203R8	
			KWC252203R3	
			KWC252203R2	
			KWC252203QY	
			KWC252203QW	
			KWC252203QV	
			KWC252203QT	
			KWC252203QR	
			KWC252203QH	
			KWC252203TR	



#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
			KWC252203TP	
			KWC252203TM	
			KWC252203TL	
			KWC252203TG	
			KWC252203TD	
			KWC252203T9	
			KWC252203T6	
			KWC252203T4	
			KWC252203T3	
			KWC252203SX	
			KWC252203SW	
			KWC252203SM	
			KWC252203SJ	
			KWC252203SD	
			KWC252203S9	
			KWC252203S6	
			KWC252203S2	
			KWC252203RZ	
			KWC252203V9	
			KWC252203V8	
			KWC252203V6	
			KWC252203V4	
			KWC252203V1	
			KWC252203V0	
			KWC252203UZ	
			KWC252203UX	
			KWC252203UW	
			KWC252203UU	
			KWC252203US	
			KWC252203UP	
			KWC252203UM	
			KWC252203UK	
			KWC252203UH	
			KWC252203UF	
			KWC252203U5	



#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
			KWC252203U3	
			KWC252203U1	
			KWC252203W3	
			KWC252203W0	
			KWC252203VZ	
			KWC252203VY	
			KWC252203VW	
			KWC252203VU	
			KWC252203VT	
			KWC252203VS	
			KWC252203VR	
			KWC252203VQ	
			KWC252203VP	
			KWC252203VN	
			KWC252203VL	
			KWC252203VK	
			KWC252203VH	
			KWC252203VF	
			KWC252203VD	
			KWC252203VC	
			KWC252203VA	
			KWC252203WT	
			KWC252203WS	
			KWC252203WR	
			KWC252203WQ	
			KWC252203WP	
			KWC252203WL	
			KWC252203WK	
			KWC252203WJ	
			KWC252203WH	
			KWC252203WG	
			KWC252203WE	
			KWC252203WD	
			KWC252203WC	
			KWC252203WB	



#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
			KWC252203WA	
			KWC252203W8	
			KWC252203W7	
			KWC252203W5	
			KWC252203W4	
			KWC252203XP	
			KWC252203XN	
			KWC252203XL	
			KWC252203XK	
			KWC252203XG	
			KWC252203XE	
			KWC252203XD	
			KWC252203XB	
			KWC252203XA	
			KWC252203X9	
			KWC252203X6	
			KWC252203X4	
			KWC252203X2	
			KWC252203X0	
			KWC252203WZ	
			KWC252203WY	
			KWC252203WX	
			KWC252203WV	
			KWC252203WU	
			KWC2522040W	
			KWC2522040V	
			KWC2522040P	
			KWC2522040M	
			KWC2522040L	
			KWC2522040K	
			KWC2522040J	
			KWC2522040H	
			KWC2522040G	
			KWC2522040F	
			KWC2522040E	



#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
			KWC2522040C	
			KWC2522040B	
			KWC2522040A	
			KWC25220407	
			KWC2522040Y	
			KWC2522040X	
			KWC25220402	
			KWC25220401	
			KWC25220400	
			KWC252203ZZ	
			KWC252203ZY	
			KWC252203ZX	
			KWC252203ZW	
			KWC252203ZT	
			KWC252203ZS	
			KWC252203ZN	
			KWC252203ZM	
			KWC252203ZE	
			KWC252203ZD	
			KWC252203ZC	
			KWC252203Z6	
			KWC252203Z4	
			KWC252203Z2	
			KWC252203YZ	
			KWC252203YY	
			KWC252203YW	
			KWC252203YV	
			KWC2522041Y	
			KWC2522041X	
			KWC2522041W	
			KWC2522041V	
			KWC2522041U	
			KWC2522041Q	
			KWC252203YU	
			KWC252203YT	



#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
			KWC252203YQ	
			KWC252203YP	
			KWC252203YM	
			KWC252203YK	
			KWC252203YH	
			KWC252203YF	
			KWC252203YD	
			KWC252203Y8	
			KWC252203Y6	
			KWC252203Y2	
			KWC252203Y1	
			KWC2522041M	
			KWC2522041L	
			KWC2522041H	
			KWC2522041F	
			KWC2522041E	
			KWC2522041D	
			KWC2522041C	
			KWC2522041A	
			KWC25220418	
			KWC25220417	
			KWC25220412	
			KWC25220411	
			KWC25220410	
			KWC252203Y0	
			KWC252203XY	
			KWC252203XV	
			KWC252203XU	
			KWC252203XT	
			KWC252203XS	
3	AIR-AP1815I-B-K9	22	FGL2239B2CS	Local Support
			FCW2214N51Z	
			FGL2239B2CL	
			FCW2225NF17	



#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
			FCW2214N4FP	
			FCW2214N5A1	
			FCW2225NEU2	
			FCW2214N4F5	
			FCW2214N51W	
			FCW2214N58E	
			FCW2214N55S	
			FCW2214N59N	
			FGL2239B2CM	
			FCW2225NEST	
			FCW2214N56K	
			FCW2214N57A	
			FGL2239B2CR	
			FCW2225NEAD	
			FCW2214N55T	
			FCW2214N58T	
			FCW2225NF65	
			FCW2225NE82	
4	AIR-AP1852I-I-K9	12	KWC2215083X	Local Support
			KWC2215080E	
			KWC220802M5	
			KWC220802UZ	
			KWC2215068R	
			KWC220802UR	
			KWC220802W7	
			KWC22150846	
			KWC221506R4	
			KWC220802W8	
			KWC220802UY	
			KWC22150830	
5	AIR-CAP3702I-E-K9	1	FCW2020N4F8	Local Support



بد بنود تراخيص الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها:

- يجب توفير التراخيص الموضحة في الجدول التالي لمدة ثلاث سنوات للشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها:

#	Model	Description	QTY
1	WLC-AP-T	Aironet AP License Term Licenses	255
2	WLC-AP-T-3Y	Aironet AP License 3-Year Term License	255
3	PI-LFAS-AP-T	Prime AP Term Licenses	255
4	PI-LFAS-AP-T-3Y	PI Dev License for Lifecycle & Assurance Term 3Y	255
5	AIR-DNA-E-3Y	Aironet CISCO DNA Essentials 3-Year Term License	255
6	CDNA-E-C9130	Aironet AP Term Licenses for Tracking	220
7	DNA-E-3Y-C9130	C9130AX CISCO DNA Essential 3-Year Tracking SKU	220
8	AIR-DNA-E	Aironet CISCO DNA Essentials Term Licenses	255

المجموعة الرابعة: نظام البدالة الالكتروني:

➤ **The Solution Consists of the following:**

- VOIP Network Architecture.
- Cisco Unified Contact Center Express.



أ. بنود صيانة خوادم وأجهزة الشبكة لنظام البدالة الالكتروني:

- يجب أن يكون نوع الدعم الفني خوادم وأجهزة الشبكة لنظام البدالة كما هو موضح في الجدول التالي لمدة ثلاث سنوات.
- يجب أن يكون نوع الدعم الفني شامل على كل بند وملحقاته حيث ان كل بند يحتوي على ملحقات تابعة له يمكن الاطلاع عليها من خلال الرقم التسلسلي الخاص بكل بند.

#	Model Number	QTY	Serial Number	Support Type
1	BE7M-M5-K9	2	WZP2222002B WZP22211AK1	SNTC 8X5XNBD
2	C1-CISCO4321/K9	2	FDO2223A26M FDO2223A1UH	SNTC 8X5XNBD
3	VG320-EM	1	FGL222380QP	SNTC 8X5XNBD
4	CP-8851-K9=	8	FCH2301D67K FCH2307ELMS FCH2301D4BV FCH2417ET5Z FCH2301D44E FCH2307DET2 FCH2307ELMS MAC Address CC7F758BE824	SNTC 8X5XNBD SNTC 8X5XNBD SNTC 8X5XNBD SNTC 8X5XNBD SNTC 8X5XNBD SNTC 8X5XNBD SNTC 8X5XNBD SNTC 8X5XNBD



بد بنود برمجيات وتراخيص نظام البدالة الالكترونى:

- يجب توفير التراخيص الموضحة في الجدول التالي لنظام البدالة الالكترونى لمدة ثلاث سنوات.
- يجب توفير أحدث إصدار من البرمجيات والتراخيص الخاصة بنظام البدالة الالكترونى حيث اننا نهدف الى تحديث نظام البدالة الالكترونى الحالي والتراخيص من الشركة الام يتغير نوعها ومسمياتها حسب كل اصدار.

#	Model	Description	QTY
Cisco Unified Contact Center Express			
1	A-FLEX-PJXPC	Flex CC On-Premises UCCX Premium Concurrent Agent	8
2	A-FLEX-CC	Flex Contact Center	1
3	SVS-FLEX-SUPT-BAS	Basic Support for Flex Plan	1
4	A-FLEX-J-AGT-RTU	On-Premises PCCE & UCCE, Hosted CCE & CCX Agent RTU	1
5	A-FLEX-05-12.5-K9	On-Premises UCCX Standard & Premium Media Kit v12.5	1
6	A-FLEX-PJX-SVR12.5	On-Premises UCCX Standard & Premium Server v12.5 (incl 12.6)	1
7	A-FLEX-PJXPAGT12.5	On-Premises UCCX Premium Agent License v12.5	8
8	Call Recording System for 8 Agents (Implementation/High Availability/Live Monitoring of Call)		1
FLEX plan upgrade for CMGS VoIP System			
9	A-FLEX-3	Collaboration Flex Plan 3.0	1
10	A-FLEX-P-PRO	Unified Communications Manager Smart License - Pro (1)	10
11	A-FLEX-P-ACC	Access Smart License (1)	900
12	A-FLEX-P-ENH	Enhanced Smart License (1)	300
13	A-FLEX-SW-15-K9	On-Premises SW Bundle v15 (1)	1
14	SVS-FLEX-SUPT-BAS	Basic Support for Flex Plan	1



Services:

To stay competitive in an increasingly technological world, every business owner needs to keep up with the times when it comes to IT-related services. We need to get these systems implemented and keep them functioning optimally to survive in the modern business world.

NOC:

To ensure the health and security of IT backend infrastructure at **CMGS** and avoid disruption in business operation, **CMGS** recognizes the need to have **24x7** remote monitoring for the proposed network devices through the bidder's local certified Network Operation Center (**NOC**) for three years. The scope of work can be summarized as follows:

- 24 x 7 remote monitoring.
- Alerts and notifications through emails, SMS, and telephone
- Monthly reporting on health and performance.
- Continuously monitoring a wide variety of information and network systems that include communications circuits, cloud resources, and ACI switches.
- Providing timely responses to all incidents, outages, and performance issues.
- Categorizing issues for escalation to appropriate technical teams.
- Recognizing, identifying, and prioritizing incidents by CMGS business requirements, organizational policies, and operational impact.
- Collecting and reviewing performance reports for various systems and reporting trends in performance to senior technical personnel to help them predict future issues or outages.
- Documenting all actions following standard company policies and procedures.
- Performing basic systems testing and operational tasks (installation of patches, network connectivity testing, script execution, etc.).
- Supporting multiple technical teams in 24x7 operational environments with high uptime requirements.



Remote Management:

CMGS requires the bidder to remotely monitor **CMGS** network equipment through its ISO 27001 Network Operation Center (**NOC**) located in its head office. The bidder must monitor **CMGS**'s existing services 24x7 to ensure the normal operations of the equipment. Any service abnormal behavior or failure detected by the bidder shall be reported to **CMGS** concerned people who shall take immediate action to fix the problem. The bidder shall use the secure connection in connecting to **CMGS** IT infrastructure that is to be provided by **CMGS**. It is the responsibility of the bidder to provide **CMGS** with the following reporting monthly:

In addition, allowing vendors to have the same access to vendor support.

- Incident Reports
- Availability Reports
- Capacity Reports
- SLA Reports





المستند رقم (4) نموذج صيغة العقد



عقد صيانة

الناجم عن الممارسة رقم (24) لسنة 2025/2024

العقد رقم:

موضوعه : صيانة وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) المتنوعة للأمانة العامة لمجلس الوزراء .

أنه في يوم : الموافق : من شهر : عام : تم إبرام العقد المشار إليه .

بين

- 1- بدولة الكويت ويمثلها السيد/
بصفته :
وعنوانه :

ويسمى (الطرف الأول)

وبين

- 2- السيد/ السادة ويمثله السيد/
بصفته
وعنوانه : منطقة : قطعة : شارع :
المبنى/ القسيمة : المكتب : العنوان البريدي : الكويت
ص.ب : الرمز البريدي : رقم الهاتف :
رقم الفاكس : البريد الإلكتروني :

ويسمى/ويسمون (الطرف الثاني)



﴿ تمهيد ﴾

حيث تم الاعلان عن الممارسة رقم (24) لسنة 2025/2024 للقيام بصيانة وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) المتنوعة للأمانة العامة لمجلس الوزراء .

وتقدم الطرف الثاني بعبء في الممارسة المذكورة للقيام بالأعمال المشار إليها ، وحيث قامت الأمانة العامة لمجلس الوزراء بترسية الممارسة على العطاء المقدم من الطرف الثاني باجتماعها رقم : المنعقد بتاريخ : وبناءً على :

- مراجعة إدارة الفتوى والتشريع بموجب كتابها رقم : بتاريخ :
 - موافقة ديوان المحاسبة على ترسية الممارسة على الطرف الثاني بموجب كتابه رقم : بتاريخ :
- فقد تم الاتفاق فيما بين الطرفين على ما يلي :

مادة (1)

﴿ مستندات العقد ﴾

يعتبر التمهيد السابق و وثائق الممارسة رقم (24) لسنة 2025/2024 وما اشتملت عليه من كراسة الشروط العامة والخاصة وملحق الشروط الإضافية والشروط والمواصفات الفنية والإقرارات والملحق والنماذج والعطاء المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومُتمماً ومكملاً له.



مادة (2)

﴿ نطاق الأعمال ﴾

يلتزم الطرف الثاني بصيانة وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) المتنوعة للأمانة العامة لمجلس الوزراء محل العقد طبقاً للشروط والمواصفات الفنية المنصوص عليها في مستندات العقد المشار إليها أعلاه.

مادة (3)

﴿ قيمة العقد ﴾

يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني مبلغاً وقدره: (.....د.ك) (فقط لا غير دينار كويتي) نظير قيامه بتنفيذ الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للشروط المنصوص عليها في مستندات العقد.

مادة (4)

﴿ مدة التنفيذ ﴾

مدة العقد (3 سنوات) تبدأ من التاريخ الوارد بأمر البدء بمباشرة الأعمال. ويحق للطرف الأول تحديد العقد لمدة مماثلة بذات الشروط والأسعار المتفق عليها ودون أدنى اعتراض من الطرف الثاني بعد إخطاره كتابةً وبعلم الوصول برغبة الطرف الأول في تجديد العقد وذلك قبل انتهاء مدته بشهرين.

كما يحق للطرف الأول تمديد العقد لمدة أو لمدد أقل من مدته الأصلية بذات الشروط والأسعار المتفق عليها ودون أدنى اعتراض من الطرف الثاني بعد إخطاره كتابةً وبعلم الوصول برغبة الطرف الأول في تمديد العقد وذلك قبل انتهاء مدته بشهرين.



مادة (5)

« التأمين النهائي »

قدّم الطرف الثاني قبل توقيع العقد تأميناً نهائياً مبلغاً وقدره (....د.ك) بموجب خطاب ضمان صادر عن بنك : باسمه ولصالح الطرف الأول بواقع (....%) من القيمة الإجمالية للعقد، ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة (.... أشهر) بما في ذلك مدة الضمان.

مادة (6)

« الغرامات »

إذا ارتكب الطرف الثاني أي من المخالفات المنصوص عليها بمسندات العقد أو تأخر في تنفيذ التزاماته التعاقدية أو جزء منها خلال المدة المتفق عليها بالعقد، توقع عليه الغرامة المنصوص عليها تفصيلاً بالمسند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة).

مادة (7)

« الموطن المختار »

أقر الطرفان بأن العنوان الوارد بصدر هذا العقد موطناً مختاراً لهما وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه منتجةً لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر كتابةً و بعلم الوصول بالعنوان الجديد ، وما لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع الإعلانات والمكاتبات والمراسلات التي ترسل إليه على العنوان الوارد بالعقد صحيحة و نافذة في حقه ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

مادة (8)

« القانون الواجب التطبيق »

تسري على هذا العقد أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.



مادة (9)

«الالتزام بالقوانين ذات الصلة»

فيما لم يرد في شأنه نص خاص في هذا العقد، على الطرف الثاني الالتزام بجميع القوانين واللوائح والقرارات السارية في دولة الكويت ذات الصلة بموضوع العقد.

مادة (10)

«الاختصاص القضائي»

أبرم هذا العقد في دولة الكويت، وأي نزاع قد ينشأ عنه أو عن تنفيذه أو تفسيره تختص المحاكم الكويتية بالفصل فيه.

مادة (11)

«نسخ العقد»

حُرر هذا العقد من (....) نُسخ سُلِّمت إحداها للطرف الثاني للعمل بموجبها.

واستناداً إلى ما سبق وقع الطرفان هذا العقد.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم :
التوقيع :
الصفة :

الاسم :
التوقيع :
الصفة :

مفوض بالتوقيع عن :



المستند رقم (5) النماذج



﴿ فهرس المحتويات ﴾

رقم النموذج	الموضوع	رقم الصفحة
(1 - 5)	نموذج بيانات الممارس	80
(2 - 5)	نموذج صيغة العطاء	81
(3 - 5)	نموذج محتويات العطاء	83
(4 - 5)	نموذج التأمين الأولي	84
(5 - 5)	نموذج التأمين النهائي	85
(6 - 5)	نموذج المتعهدون من الباطن	86
(7 - 5)	نموذج الإقرار رقم (1)	87
(8 - 5)	جدول الكميات والأسعار	88



الوثيقة (5 - 2)

نموذج صيغة العطاء

صيغة عطاء الممارسة رقم : لسنة :
موضوعها :
الجهة :

- نُقر نحن الموقعين أدناه بأننا قمنا بدراسة شاملة لمستندات الممارسة المبينة أعلاه ونوافق على ما جاء بها ونقبله بدون أي تحفظ ومن ثم فإننا نتعهد بالآتي :
- 1- تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة والتي ورد وصفها تفصيلاً بالوثائق وفقاً لما تحدّد لها تماماً من كل الوجوه في المستندات المذكورة وذلك بواقع مبلغ إجمالي قدره (بالأرقام) د.ك فقط مبلغ وقدره (بالحروف) دينار كويتي ، وكما هو موضح بالمرفقات بالعرض المالي والأسعار التفصيلية فيه لهذا المبلغ والتي تبين قيمة كل عمل من الأعمال المطلوبة على حده خلال مدة إجمالية لتنفيذ تلك الأعمال مقدارها (3 سنوات) .
 - 2- الالتزام بالقيمة المبينة في البند السابق طوال مدة سريان العطاء على النحو الوارد بالمستند رقم (1) من وثائق الممارسة.
 - 3- إتمام إجراءات التعاقد مع الأمانة العامة لمجلس الوزراء متى تم إخطارنا بالترسية ويُعد تخلفنا عن إتمام إجراءات التعاقد انسحاباً من جانبنا يستوجب المساءلة وفقاً لأحكام قانون المناقصات العامة.
 - 4- تنفيذ جميع الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للجدول الزمني المحدد لها وعلى أكمل وجه.
 - 5- تعد هذه الصيغة جزءاً لا يتجزأ من وثائق الممارسة.



6- مرفق طيه التأمين الأولي بقيمة : دينار كويتي في صورة خطاب
ضمان/شيك مصدق رقم : صادر من بنك : صالح
لمدة (90) يوماً من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

اسم الممارس :
التاريخ :
التوقيع :
الختم :

ملاحظة



الوثيقة (3 - 5)

« نموذج محتويات العطاء »

على الممارس ملء النموذج المرفق لبيان جميع المستندات المقدمة في المغلف الذي يحتوي على عطاءه .

..... : ممارسة رقم
..... : موضوعها

اسم المستند	العدد	المرجع والتاريخ	ملاحظات

..... : اسم الممارس
..... : التاريخ
..... : التوقيع
..... : الختم



الوثيقة (4 - 5)
نموذج التأمين الأولي

السادة / المحترمين

خطاب ضمان / شيك مصدق رقم :

نتشرف بإعلامكم

بأننا نضم

لكم بموجب

هـذا الكتاب

السادة / على مبلغ قدره (.....د.ك) (فقط مبلغ

وقدره ديناراً كويتياً) وذلك لقاء التأمين الأولي بشأن الممارسة

رقم : لسنة : والخاصة بـ :

والذين تقدموا بعبء لأجلها.

يعتبر هذا التأمين ساري المفعول لمدة تسعين يوماً من تاريخ فض مظاريف العطاءات.

نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور ودون أي اعتراض من قبل

السادة /



وأنا نقر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين في مركز

السادة /

الوثيقة (5 - 5)

نموذج التأمين النهائي

المحترمين

السادة / الأمانة العامة لمجلس الوزراء
الكويت

خطاب ضمان رقم :

نتشرف بإعلامكم
بأننا نضم
لكم نموذج
هذا الكتاب
السادة / على مبلغ قدره (.... د.ك) (فقط مبلغ
وقدره ديناراً كويتياً) وذلك لقاء خطاب الضمان بشأن الالتزام بتنفيذ
الأعمال الواردة في الممارسة رقم : لسنة : والخاصة بـ :
.....

والتي رست عليهم .



يعتبر خطاب الضمان هذا ساري المفعول ابتداءً من هذا اليوم ولمدة تنفيذ الأعمال للعقد مضافاً إليها (.....) أشهر ويظل معمولاً به ولا يجوز إلغائه خلال المدة المذكورة بدون موافقتكم الخطية المسبقة. نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور ورغم أي اعتراض من قبل السادة /

وأنا نقر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين في مركز السادة /

السلامة العامة



الوثيقة (5 - 6)

نموذج المتعهدون من الباطن

على المتعهد أن يقدم كتابةً كشفاً بأسماء المتعهدون من الباطن الذين سوف يستعين بهم لتنفيذ أي جزء من الأعمال المتعاقد عليها على النحو المبين أدناه، ويجب أن تكون تلك الأسماء من ضمن الكشف المحدث من قبل الأمانة العامة لمجلس الوزراء للقوائم المدرجة بالعرض الفني أثناء فترة دراسة العطاءات وقبل الترسية من الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة لاعتمادهم.

وللأمانة العامة لمجلس الوزراء الحق في استبعاد أي متعهد من الباطن أو ممثله أو موظفيه أثناء سير العمل وطلب تغييره في أي وقت من الأوقات ودون أن يترتب على ذلك أية مسؤولية أو التزام عليها.

1- لأعمال :

العنوان :

ص.ب :

هاتف :

فاكس :

البريد الإلكتروني :

2- لأعمال :

العنوان :

ص.ب :

هاتف :

فاكس :

البريد الإلكتروني :

3- لأعمال :

العنوان :

ص.ب :

هاتف :

فاكس :

البريد الإلكتروني :



الوثيقة (5 - 7)

« نموذج الإقرار رقم (1) »

ممارسة رقم : لسنة :

موضوعها :

نقر نحن الموقعين أدناه بأننا اطلعنا على جميع وثائق ومستندات الممارسة سواء الورقية أو الواردة ضمن كافة الأقراص المدججة C.D. ونتعهد بما يلي :

1- أن الأسعار التفصيلية بالعرض المالي والقيمة الإجمالية المحددة في صيغة عطاء الممارسة المقدمة من قبلنا تمت بعد الدراسة الشاملة لكافة وثائق ومستندات الممارسة الورقية والتي على الأقراص المدججة ، وهذه الأسعار تشمل كافة المصروفات والأرباح وكافة الالتزامات والمتطلبات المنصوص عليها في المستندات لتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة ووفقاً لشروطها على الوجه الأكمل وكما وردت بمستندات الممارسة.

2- تم تعبئة وحماية جميع البيانات والمعلومات المطلوب تعبئتها من قبلنا سواء على الوثائق والمستندات الورقية أو الواردة ضمن الأقراص المدججة بمعرفتنا وحسب الشروط وبالطريقة المبينة بوثائق الممارسة وبما يتفق ومتطلباتها، ونعلم بعدم أحقيتنا في عمل أي تعديل على مضمون ونصوص تلك الوثائق والمستندات، وإذا ما تبين خلاف ذلك فإنه يحق للجهة التي تتولى إجراءات الممارسة استبعاد العطاء واعتباره باطلاً.

3- إذا وجد اختلاف بين البيانات والمعلومات التي تم تعبئتها من قبلنا على الوثائق والمستندات الورقية مقارنة مع تلك الواردة على الأقراص المدججة والمقدمة من قبلنا، فإننا نقر بحق الجهة التي تتولى إجراءات الممارسة في استبعاد العطاء واعتباره باطلاً.

اسم المقر : بصفته :

التوقيع : الختم :



الوثيقة (5 - 8)

جدول الكميات والأسعار

#	Part Number	Description	QTY	Unit Price	Total price KD
المجموعة الأولى نظام الاتصال					
بنود صيانة خوادم وشاشات نظام الاتصال المرئي					
1	BE7H-M5-K9	Cisco Business Edition 7000H (M5) Appliance	2		
2	BE6M-M5-K9	Cisco Business Edition 6000M (M5) Appliance	2		
3	CTI-CMS-1K-M5V2-K9	CMS 1000 M5v2 Server	2		
4	CS-DESKPRO-K9	Cisco Desk Pro	25		
5	CS-KITPRO-K9	Cisco Room Kit Pro - Codec, Quad Cam, Navigator	5		
6	CS-MIC-TABLE-E	Cisco Table Microphone with Euroblock plug	10		
7	CTS-MIC-CLNG-G2	Cisco TelePresence Ceiling Microphone Generation 2	10		
إجمالي بنود صيانة خوادم وشاشات نظام الاتصال المرئي					
إجمالي بنود صيانة خوادم وشاشات نظام الاتصال المرئي لمدة ثلاث سنوات					
بنود البرمجيات والتراخيص لنظام الاتصال المرئي					
8	BE6/7K-VIRTENH-7X	Cisco BE Embedded Virt. Enhanced 7x, BE6K/7K/CMS1K only	6		
9	LIC-CMS-K9	Cisco Meeting Server Release key (encryption enabled)	6		
10	R-CMS-K9	Virtual Edition Cisco Meeting Server (CMS)	6		
11	LIC-CMS-PAK	Cisco Meeting Server (CMS) PAK	6		
12	CMS-PMP-K9	Cisco Meeting Server Personal Multiparty	1		
13	LIC-TMS-EX25-PMP	TMS Exchange integration for 25 System	1		
14	LIC-EXP-RMS-PMP	RMS Licensing included with PMP & SMP	14		
15	LIC-TMS-APL-S80100	TMS Serial Number included with Base Software	1		
16	LIC-TMS-PMP-PAK	TMS PAK for Configuration Use	1		



#	Part Number	Description	QTY	Unit Price	Total price KD
المجموعة الأولى نظام الاتصال					
17	SW-TMS-15.X-K9	TMS Base Software Image Version 15.X	1		
18	LIC-TMS-10-INCL	Cisco TMS - included 10 System License	1		
19	LIC-CMS-PAK	Cisco Meeting Server (CMS) PAK	1		
20	LIC-EXPE-PMP-PAK	Expressway Series, Expressway-E PAK	1		
21	LIC-EXP-MSFT-PMP	Microsoft Interoperability Option	1		
22	CMS-RECORDING	Cisco Meeting Server (CMS) Recording and Streaming	1		
23	LIC-CMS-PAK	Cisco Meeting Server (CMS) PAK	1		
24	CTI-TMS-SW-K9	Cisco Telepresence Management Suite - Includes 10 Systems	1		
25	SW-TMS-15.X-K9	TMS Base Software Image Version 15.X	1		
26	LIC-TMS-10-INCL	Cisco TMS - included 10 System License	1		
27	LIC-TMS-APL-S80100	TMS Serial Number included with Base Software	1		
28	LIC-TMS-SW-PAK	TMS PAK for Configuration Use	1		
29	LIC-CMS-PMP+	Cisco Meeting Server Personal Multiparty	100		
30	LIC-CMS-PMP-M- USER	Cisco Meeting Server (CMS) PMP License for Single Host	100		
31	LIC-CMS-REC-PORT	Cisco Meeting Server Recording or streaming one Port license	25		
32	LIC-SMP+	Shared Multiparty License for 1 Concurrent Meeting	5		
33	LIC-TMS-25	Cisco TMS - Additional 25 Direct Managed Systems	1		
34	LIC-TMS-MSEX-25	Cisco TMSXE - Extension for MS Exchange	1		
35	LIC-TMS-STARTER KIT	TMS Starter Kit for CMS (Acano). Includes TMS 25 devices	1		



#	Part Number	Description	QTY	Unit Price	Total price KD
المجموعة الأولى نظام الاتصال					
36	TP-SMP-K9	Cisco Telepresence Shared Multiparty	1		
37	VMW-VCS-STD-3A=	VMware vCenter 8 Server Standard, 3 yr support required	1		
38	VCS7-STD-C	VMware vCenter Server 7 Standard	6		
39	Webex Messaging	Webex Messaging licenses	200		
40	Webex Meetings	Webex Meetings licenses	100		
41	Webex Advanced Space Meetings	Webex Advanced Space Meetings licenses	100		
42	Webex Devices	Device registration licenses	32		
43	Webex Cloud-Connected UC	Webex Management and Security Cloud-Connected UC	100		
44	Webex Control Hub Pro-Pack	Webex Management and Security Control Hub Pro-Pack	200		
45	A-FLEX-P-PRO	UC Manager CUWL License	50		
46	A-FLEX-EXPWY-DSK-S	UC Manager Enhanced License	200		
47	A-FLEX-EXPWYROOM-S	UC Manager Telepresence Room License	200		
48	A-FLEX-P-DEV	UC Manager Telepresence Room License	32		
49	A-FLEX-EXPWY-DSK-S	UC Manager Enhanced License	100		
50	A-FLEX-P-ER	Emergency Responder User License	300		
51	A-FLEX-SRST-E	SRST Endpoint License Subscription	100		
52	A-FLEX-P-UCXN	Unity Connection Enhanced Messaging User Licenses	100		
53	A-FLEX-EXPWY-RMS-S	Cisco Expressway Rich Media Session License	45		
إجمالي بنود البرمجيات والتراخيص لنظام الاتصال المرئي					
إجمالي بنود البرمجيات والتراخيص لنظام الاتصال المرئي لمدة ثلاث سنوات					
القيمة الاجمالية للمجموعة الأولى					
القيمة الاجمالية للمجموعة الأولى لمدة ثلاث سنوات					



#	Part Number	Description	QTY	Unit Price	Total price KD
المجموعة الثانية المحولات الرئيسية (Data Center ACI Network)					
بنود صيانة المحولات الرئيسية (Data Center ACI Network)					
1	N9K-C9504-B3-E	Nexus 9504 chassis bundle with 1Sup, 3PS, 2SC, 4 FM-E, 3Fan	2		
2	N9K-C93240YC-FX2	Nexus 9300 with 48p 10/25G SFP+ and 12p 100G QSFP28	4		
3	N9K-C93108TC-FX	Nexus 9300 with 48p 10G-T, 6p 100G QSFP28	4		
4	APIC-CLUSTER-M3	APIC Cluster - Medium Configurations (Up to 1200 Edge Ports)	1		
5	APIC-SERVER-M3	APIC Appliance - Medium Configuration (Up to 1200 Edge Ports)	3		
إجمالي بنود صيانة المحولات الرئيسية (Data Center ACI Network)					
إجمالي بنود صيانة المحولات الرئيسية (Data Center ACI Network) لمدة ثلاث سنوات					
بنود التراخيص للمحولات الرئيسية (Data Center ACI Network)					
6	C1-N9K-SEC-M-3Y	ACI Security License Term N9500 Modular M4/ M8/ M16, 3Y	2		
7	SVS-B-N9K-ADD	EMBEDDED SOLN SUPPORT SWSS FOR ACI NEXUS 9K	2		
8	ACI-AD-XF	ACI Advantage SW license for a 10/25/40G+ Nexus 9K Leaf	8		
9	CON-EC MUS-ACISECXF	SOLN SUPP SWSS ACI Advantage SW license for a 10/25/40G	8		
10	ACI-SEC-XF	Security License for ACI	8		
11	CON-EC MUS-ACIADXF	SOLN SUPP SWSS Security License for ACI	8		
إجمالي بنود التراخيص للمحولات الرئيسية					
إجمالي بنود التراخيص للمحولات الرئيسية لمدة ثلاث سنوات					
القيمة الاجمالية للمجموعة الثانية					
القيمة الاجمالية للمجموعة الثانية لمدة ثلاث سنوات					



#	Part Number	Description	QTY	Unit Price	Total price KD
المجموعة الثالثة: الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها					
بنود صيانة الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها					
1	C9800-40-K9	Cisco Catalyst 9800-40 Wireless Controller	2		
2	C9130AXI-I	Cisco Catalyst 9130AX Series	220		
3	AIR-AP1815I-B-K9	Cisco Aironet 1815I 802.11ac Wave 2 Access Point	22		
4	AIR-AP1852I-I-K9	802.11ac Wave 2 Access Point, 4x4:4, Internal Antenna, I Regulatory Domain	12		
5	AIR-CAP3702I-E-K9	Cisco Aironet 3700 Series Access Point	1		
إجمالي بنود صيانة الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها					
إجمالي بنود صيانة الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها لمدة ثلاث سنوات					
بنود تراخيص الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها					
6	WLC-AP-T	Aironet AP License Term Licenses	255		
7	WLC-AP-T-3Y	Aironet AP License 3-Year Term License	255		
8	PI-LFAS-AP-T	Prime AP Term Licenses	255		
9	PI-LFAS-AP-T-3Y	PI Dev License for Lifecycle & Assurance Term 3Y	255		
10	AIR-DNA-E-3Y	Aironet CISCO DNA Essentials 3-Year Term License	255		
11	CDNA-E-C9130	Aironet AP Term Licenses for Tracking	220		
12	DNA-E-3Y-C9130	C9130AX CISCO DNA Essential 3-Year Tracking SKU	220		
13	AIR-DNA-E	Aironet CISCO DNA Essentials Term Licenses	255		
إجمالي بنود صيانة الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها					
إجمالي بنود صيانة الشبكة اللاسلكية وأجهزة التقوية التابعة لها لمدة ثلاث سنوات					
القيمة الاجمالية للمجموعة الثالثة					
القيمة الاجمالية للمجموعة الثالثة لمدة ثلاث سنوات					



#	Part Number	Description	QTY	Unit Price	Total price KD
المجموعة الرابعة: نظام البديلة الالكتروني					
بنود صيانة خوادم وأجهزة الشبكة لنظام البديلة الالكتروني					
1	BE7M-M5-K9	SNTC 8X5XNBD for Business Edition 7000M (M5) Appliance	2		
2	C1-CISCO4321/K9	SNTC 8X5XNBD for Cisco ONE ISR 4321 (2GE,2NIM,4G FLASH,4G DRAM, IPB)	2		
3	VG320-EM	SNTC 8X5XNBD for 48-port FXS VoIP Gateway w/PVDM3-128 for Emerging Markets	1		
4	CP-8851-K9=	SNTC-8X5XNBD Cisco UC Phone 8851	8		
بنود صيانة خوادم وأجهزة الشبكة لنظام البديلة الالكتروني					
بنود صيانة خوادم وأجهزة الشبكة لنظام البديلة الالكتروني لمدة ثلاث سنوات					
بنود برمجيات وتراخيص نظام البديلة الالكتروني					
Cisco Unified Contact Center Express					
5	A-FLEX-PJXPC	Flex CC On-Premises UCCX Premium Concurrent Agent	8		
6	A-FLEX-CC	Flex Contact Center	1		
7	SVS-FLEX-SUPT-BAS	Basic Support for Flex Plan	1		
8	A-FLEX-J-AGT-RTU	On-Premises PCCE & UCCE, Hosted CCE & CCX Agent RTU	1		
9	A-FLEX-05-12.5-K9	On-Premises UCCX Standard & Premium Media Kit v12.5	1		
10	A-FLEX-PJX-SVR12.5	On-Premises UCCX Standard & Premium Server v12.5 (incl 12.6)	1		
11	A-FLEX-PJXPAGT12.5	On-Premises UCCX Premium Agent License v12.5	8		
12	Call Recording System for 8 Agents (Implementation/High Availability/Live Monitoring of Call)		1		



#	Part Number	Description	QTY	Unit Price	Total price KD
المجموعة الرابعة: نظام البدالة الالكتروني					
FLEX plan upgrade for CMGS VoIP System					
13	A-FLEX-3	Collaboration Flex Plan 3.0	1		
14	A-FLEX-P-PRO	Unified Communications Manager Smart License - Pro (1)	10		
15	A-FLEX-P-ACC	Access Smart License (1)	900		
16	A-FLEX-P-ENH	Enhanced Smart License (1)	300		
17	A-FLEX-SW-15-K9	On-Premises SW Bundle v15 (1)	1		
18	SVS-FLEX-SUPT-BAS	Basic Support for Flex Plan	1		
إجمالي بنود برمجيات وتراخيص نظام البدالة الالكتروني					
إجمالي بنود برمجيات وتراخيص نظام البدالة الالكتروني لمدة ثلاث سنوات					
القيمة الاجمالية للمجموعة الرابعة					
القيمة الاجمالية للمجموعة الرابعة لمدة ثلاث سنوات					

#	Part Number	Description	QTY	Unit Price	Total price KD
Services Section					
1		Three years of the NOC's support	LS	—	
القيمة الاجمالية للدعم الفني لمدة ثلاث سنوات					



المستند رقم (6) الملاحق



الوثيقة (6 - 1)

﴿ ملحق الشروط الإضافية ﴾



يضاف إلى المستند رقم (1- الشروط العامة) النص التالي :-

الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء

يشترط فيمن يتقدم بعطاءه لهذه الممارسة ما يلي وأن أي إخلال بأحد هذه الشروط سيؤدي إلى استبعاد مقدم العطاء من التقييم :

(1) يجب على مقدم العطاء أن يكون مسجلاً لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة لعام طرح الممارسة وأن يثبت ذلك بموجب شهادة حديثة .

(2) يجب على مقدم العطاء إرفاق ما يثبت تسجيله لدى الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات في مجال نظم المعلومات (IT) في دولة الكويت لعام 2025 .

(3) يجب على مقدم العطاء أن يكون لديه خبرة سابقة في مشاريع مشابهة موضوع الممارسة خلال الخمس سنوات الماضية مع تقديم ما يثبت ذلك وأن يرفق مع عطاءه نبذة تعريفية عن الشركة لإضافة نماذج سابقة ورسائل مرجعية **References** من عملاء سابقين.

(4) أن يكون مقدم العطاء شركة متخصصة في صيانة وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) المتنوعة موضوع الممارسة ولديها القدرة على تقديم دعم فني 24 ساعة طوال أيام الأسبوع لأي عطل بالأنظمة والأجهزة والمعدات موضوع الممارسة من خلال مركز دعم فني متخصص بالشبكات (NOC) يعمل على مدار الساعة بمعدل زمن الاستجابة للخدمة لا يزيد عن ساعتين من الاتصال وأن يتم معالجة المشاكل في زمن لا يزيد عن 24 ساعة من الاتصال ويقدم آلية التصعيد (Escalation Procedures) لمستويات فنية أعلى في حالة عدم معالجة المشكلة خلال هذه المدة.

(5) على مقدم العطاء ان يكون حاصل على شهادة التالية:

▪ أمن المعلومات ISO 27001.

▪ شهادة ISO 9001.

(6) أن يكون مقدم العطاء (Cisco Gold Partner/ Integrator) او اعلى للأجهزة والمعدات موضوع الممارسة.



- (7) يجب على مقدم العطاء إدراج نسخة من اتفاقية مستوى الخدمة (Service Level Agreement) ضمن العطاء المقدم وتقديم الصيانة التي تحتوي على البنود التالية:
- أ- تحديد مجال أعمال الصيانة التي تتم.
- ب- تحديد نوع الصيانة التي يمكن أن تتم وهي: صيانة علاجية (Repairing Maintenance) - صيانة وقائية (Preventive Maintenance).
- ج- تحديد برامج الصيانة التي ستتم في كل نوع من أنواع الصيانات السابق تحديدها (صيانة أسبوعية / شهرية / ربع سنوية / نصف سنوية / سنوية).
- د- تحديد زمن الاستجابة (Response Time) لتنفيذ أعمال الصيانة العلاجية.
- هـ- تحديد ساعات العمل الرسمية من الساعة 7:30 صباحاً حتى الساعة 3:30 مساءً خلال الأيام من الأحد إلى الخميس.
- (8) يشترط في المتقدم بالعطاء أن يثبت أن لديه على الأقل مدير مشروع واحد مكلف لإدارة موضوع الممارسة ولديه شهادة Project Management Professional (PMP) أو ما يعادلها.
- (9) يشترط في المتقدم بالعطاء أن يكون لديه فريق فني متخصص قادراً على تقديم صيانة ودعم فني للمحولات الرئيسية موضوع الممارسة .
- (10) على مقدم العطاء تقديم شهادة لمن يهمله الأمر سارية صادرة عن الهيئة العامة للقوى العاملة ضمن محتويات عطائه تفيد بعدم وجود أية رموز إيقاف تتعلق بالعمالة المسجلة بملفه لدى الهيئة عن أحد المخالفات المذكورة بالمادة (10) من القانون رقم (6) لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي ، وإلا سوف يتم استبعاد العطاء وفقاً لأحكام قرار مجلس الوزراء رقم (1067) المتخذ باجتماعه رقم (2020/55) بجلسة 2020/08/24 وتعميم الجهاز المركزي للمناقصات العامة رقم (2021/2) بتاريخ 2021/01/26 والصادر تنفيذاً لهذا القرار .
- (11) على مقدم العطاء إرفاق شهادة سداد الاشتراكات الخاصة بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية المنصوص عليها بالمادة (95) من قانون التأمينات الاجتماعية" .



ختم الامانة العامة



يضاف إلى المستند رقم (2- الشروط الخاصة) :-

التزامات الممارس الفائز

- (1) يلتزم المتعاقد معه بأن يبدأ مباشرة الأعمال خلال أسبوع من تاريخ توقيع العقد .
- (2) يلتزم المتعاقد معه بتجهيز مهندسين على كفاءة عالية في أعمال التشغيل والصيانة موضوع الممارسة كما يلتزم بتوفير جميع قطع الغيار اللازمة للتشغيل وعلى نفقته الخاصة دون أي تأخير والتي تعتبر من ضمن المهام الرئيسية للمتعهد لصيانة وتشغيل وتقديم الدعم الفني لأنظمة (Cisco) المتنوعة لشبكة نقل المعلومات للأمانة العامة لمجلس الوزراء .
- (3) يلتزم المتعاقد معه باتخاذ كافة الاحتياطات والتدابير اللازمة لمنع ما قد يحدث من أضرار سواء لعماله أو مهندسيه أو للغير ويكون وحده مسؤولاً ومسئولة مدنية وجنائية.
- (4) يلتزم المتعاقد معه بتعويض الأمانة العامة لمجلس الوزراء عن أي أضرار تلحق به جراء عدم اتخاذ الاحتياطات والتدابير اللازمة لمنع ما قد يحدث من أضرار .
- (5) يجب على المتعاقد معه بتنفيذ الأعمال اللازمة في حالة ما طلب منه ذلك كأعمال التحديث لأجهزة ومعدات الشبكة موضوع العقد .
- (6) يجب على المتعاقد معه التقيد بالمعايير الدولية **International Standards** لضمان جودة الخدمات المقدمة إلى الأمانة العامة لمجلس الوزراء ، أثناء مدة العقد فيما يتعلق بجودة التنفيذ، وجودة خدمات الدعم وإدارة أمن المعلومات.
- (7) يلتزم المتعاقد معه باستبدال الجزء أو المكون العاطل بقطع غيار أصلية وجديدة (من الشركة المصنعة) ومطابقة لمواصفات الجزء الأصلي أو إصلاح ما قد يظهر من عيوب فنية أو خلافه على أي من الأجهزة الموردة خلال فترة الضمان كما هو وارد بمادة الفحص والاستلام.
- (8) يلتزم المتعاقد معه بإجراء الصيانة الدورية الوقائية لكافة الأجهزة مرة واحدة على الأقل كل ثلاثة أشهر خلال مدة العقد على أن تتم كافة أعمال الصيانة الوقائية بمقر الأمانة العامة لمجلس الوزراء وكذلك تحديد أعمال الصيانة التي سيقوم بها أثناء فترة العقد مع إرفاق بيان بالإجراءات التي ستتم أثناء تلك الصيانة بالعرض المقدم.
- (9) يجب على المتعاقد معه تسجيل (Serial Numbers) لجميع الأجهزة موضوع العقد في حساب Cisco الخاص للأمانة العامة لمجلس الوزراء .



- (10) يلتزم المتعاقد معه بمدير المشروع والفريق الفني المتخصص المذكورة في العطاء المقدم وعدم تغييرهم الا بموافقة مسبقة من الأمانة العامة لمجلس الوزراء.
- (11) يجب على المتعاقد معه تقديم تقرير فني مفصل مع الصيانة الدورية الوقائية في نهاية كل ثلاثة شهور مع الفاتورة المقدمة.
- (12) يجب على الطرف الثاني بالإصلاحات (الطارئة) وعليه ان يقوم بكل ما تحتاجه الأجهزة من إصلاح وتغيير واستبدال وخلافه بحيث تصبح في حالة عمل مستمرة، وعليه أن يلبي طلب الأمانة العامة لمجلس الوزراء سواء بالنسبة للصيانة الدورية أو الطارئة أو تقديم خدمة الدعم الفني خلال المواعيد المتفق عليها.
- (13) يجب على الطرف الثاني أن يدون جميع ملاحظاته على أعمال تشغيل وصيانة وإصلاح الأجهزة وتقديم الدعم الفني لها في سجل خاص خاضع لاطلاع إدارة التشغيل في أي وقت يطلب منه ذلك على أن يكون مرجع عام وشامل لجميع الأجهزة موضحاً فيه الوصف التفصيلي لما تم تنفيذه.
- (14) يلتزم الطرف الثاني بالقيام بتحديث برمجيات الأنظمة والأجهزة والمعدات موضع العقد بشكل دوري دون أية تكلفة مالية على الأمانة العامة لمجلس الوزراء.
- (15) يجب على الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول في حالة وجود صيانة أو تحديثات تؤدي الى إجراء إغلاق جزئي أو كامل للشبكة بوقت كافي لاتخاذ الاحتياطات اللازمة.
- (16) يلتزم الممارس الفائز بالاستجابة للحضور إلى أي من مقر الأمانة العامة لمجلس الوزراء الرئيسي أو المقر الاحتياطي حسب الاتفاق مع المهندسين المختصين بالمركز سواء لطلب مكالمة الصيانة أو الدعم الفني خلال أو خارج أوقات الدوام الرسمي وعلى مدار (24) ساعة x (7) أيام بالأسبوع.
- (17) في حالة تلقي طلب (مكالمة) الصيانة وحضور أحد مهندسي الصيانة من قبل الممارس الفائز إلى أي من مقر مركز نظم المعلومات واكتشاف أن المشكلة ليس بسببها أجهزة، بل أسباب أخرى مثل النظم أو أية أسباب أخرى، فإن الأمانة العامة لمجلس الوزراء لن تقوم بدفع أية مبالغ مالية للممارس نظير تلك الزيارات.



حذف نصوص المواد التالية من المستند رقم (1) الشروط العامة للممارسة :

مادة (24)

التدريب

في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على إلزام المتعهد بتدريب عدد ممن تحددهم الأمانة العامة لمجلس الوزراء خلال فترة العقد، فيجب أن يحدد المتعهد في العرض المالي المقدم منه المبلغ المطلوب للمتدرب الواحد بالشهر من كل فئة من المتدربين على النحو الموضح تفصيلاً بالمستند رقم (3) (الشروط والمواصفات الفنية).

حذف نصوص المواد التالية من المستند رقم (2) الشروط الخاصة للممارسة :

مادة (9)

تقييم العرض الفني

في حالة تقييم العروض الفنية بنظام النقاط يجب أن يحصل العرض الفني المقدم من الممارس على نسبة (....%) على الأقل من إجمالي عدد النقاط ولن يتم فتح المظاريف المالية المقدمة من الممارسين الحاصلين على نسبة أقل من النسبة المشار إليها.

مادة (10)

أسس وعناصر التقييم الفني

في حالة تطبيق نظام النقاط سيتم تطبيق أسس وعناصر التقييم الفني التالية في تقييم العروض الفنية :

عناصر التقييم	النسبة المئوية الحاصل عليها العرض الفني	م
	(%)	1
	(%)	2
	(%)	3
الإجمالي	(%)	



مادة (14)

« الدفعة المقدمة »

يجوز للأمانة العامة لمجلس الوزراء بناءً على طلب يقدمه الممارس الفائز خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد أن تدفع له - خلال (45) يوماً على الأكثر من تاريخ تقديمه لكفالة الدفعة المقدمة - دفعة مقدمة بنسبة (...%) من قيمة العقد طبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة.

مادة (28)

« وثائق التأمين »

- يلتزم الممارس الفائز بتقديم وثيقة تأمين : قبل إصدار أمر المباشرة بالبدء بالأعمال بقيمة (.....د.ك) ، على أن تكون سارية المفعول لمدة ، وطبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة .
- يلتزم الممارس الفائز بتقديم وثيقة تأمين : قبل إصدار أمر المباشرة بالبدء بالأعمال بقيمة (.....د.ك) ، على أن تكون سارية المفعول لمدة ، وطبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة
-

مادة (29)

« التدريب »

يلتزم الممارس الفائز بتدريب عدد (.....) ممن تحددهم الأمانة العامة لمجلس الوزراء خلال فترة العقد على النحو الموضح تفصيلاً بالمستند رقم (3) (الشروط والمواصفات الفنية).



الوثيقة (6 - 2)

ملحق صيغ الإقرارات والتعهدات



تعهد عدم إفصاح (NDA)

تتعهد شركة وموظفيها المشاركون بتنفيذ
العقد رقم (.....) الخاص بمشروع
للأمانة العامة لمجلس الوزراء بأن يحافظوا على سرية وخصوصية البيانات والمعلومات
المقدمة إليهم من الأمانة العامة لمجلس الوزراء في سبيل إنجاز المشروع وأن يتم التعامل مع
هذه البيانات والمعلومات بحرص بالغ وأن يتم استخدامها فيما يخدم العمل فقط.
كما تتحمل الشركة كافة التبعات القانونية المترتبة على إفشاء أي من موظفيها
لأية بيانات أو معلومات سرية وما قد ينتج عن ذلك من إضرار بأعمال أو سمعة الأمانة
العامة لمجلس الوزراء.

اسم المقرر :

بصفته :

التوقيع :

الختم :



المستند رقم (7)

القانون رقم 49 لسنة 2016

بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته

التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017